



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة



مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُكَمَّلَةٌ

العدد (209) - الجزء (1) - السنة (58) - ذو الحجة 1445 هـ



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة



مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد (٢٠٩) - الجزء (١) - السنة (٥٨) - ذو الحجة ١٤٤٥ هـ

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



جُفُوفُ الصَّيْحِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقية :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية :

١٤٣٩ - ٨٧٣٦

بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد)

١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية :

١٤٣٩ - ٨٧٣٨

بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد)

١٦٥٨ - ٧٩٠١





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>



الهيئة الاستشارية

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

أ. د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

أ. د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

معالي أ. د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ. د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ. د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ. د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ. د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ. د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ. د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ. د/ حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ. د/ عبد العزيز بن جليدان الظفيري

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

(رئيس التحرير)

أ. د/ أحمد بن باكر الباكري

أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

(مدير التحرير)

أ. د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ. د/ رمضان محمد أحمد الروبي

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ. د/ عمر بن مصلح الحسيني

أستاذ فقه السنة ومصادرها بالجامعة الإسلامية

أ. د/ عبدالله بن إبراهيم اللحيدان

أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود

الإسلامية

أ. د/ أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ. د/ حمد بن محمد الهاجري

أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعية بجامعة

الكويت

أ. د/ محمد بن أحمد برهجي

أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ. د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح

أستاذ فقه السنة ومصادرها بالجامعة الإسلامية

أ. د/ أمين بن عايش المزيني

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ. د/ باسم بن حمدي السيد

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

د/ حمدان بن لايي العنزي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة الحدود

الشمالية

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي

أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلامية

د/ علي بن محمد البدراني

(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي

(قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة (*)

- ١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
 - ٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
 - ٣- أن لا يكون مستلًا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
 - ٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيتيه.
 - ٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
 - ٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
 - ٧- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
 - ٨- في حال اعتماد نشر البحث تؤوَل حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونيًا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
 - ٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
 - ١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
 - ١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتماً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
 - مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
 - مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمينها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
 - رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
 - يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:
- البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر
الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة



محتويات الجزء (١)

م	البحث	الصفحة
١	مختصر مفيد في التجويد لشيخ القراء أبي حفص سراج الدين عمر بن زين الدين قاسم الأنصاري الشهير بالنُّشَّار (ت٩٠٧هـ) - دراسة وتحقيق - د / ناهر بن حمدان المحمدي	١١
٢	سماعات ابن القُرَّاب عن شيخه ابن مهران في كتابه: «الشاي في علل القراءات» - جمعاً ودراسة - د / عبد العزيز بن باتل بن بتال الرشيدى	٨١
٣	القراءات القرآنيَّة وتوجيهها في كتابي أبي علي القالي: «البارع في اللغة» و«المقصود والممدود» - جمعاً ودراسة - د / براء بن هاشم بن علي الأهدل	١٣٥
٤	معنى (الباء) الداخلة على (اسم) في البسملَّة ونحوها، وما ينشأ عن ذلك من المعاني والأعاريب والمسائل - دراسة استقرائيَّة تحليليَّة - أ . د / خالد بن عثمان السبت	١٩١
٥	لفظ القرين في القرآن الكريم - دراسة تحليليَّة - د / إبراهيم محمد إبراهيم سلطان	٢٤٧
٦	الهمز واللمز في القرآن الكريم - دراسة موضوعيَّة - د / تھاني سالم أحمد باحويرث	٢٩٥
٧	أدوات نقد التفسير عند ابن تيمية <small>رحمته</small> د / عقيل بن سالم الشمري	٣٥١
٨	الرواة الذين أطلق الإمام الذهبي فيهم الخلاف ولم يقض فيهم بشيء في كتابه الكاشف من بدايئة: من اسمه إبراهيم إلى نهاية من اسمه عثمان - جمعاً ودراسة - أ . د / أحمد بن علي الخندودي الغامدي	٣٩٥
٩	الفوائد الملتقطَّة والفرائد الملتقطَّة - دراسة وتحقيق - أ . د / سليمان بن صالح بن عبد الله الثنيان	٤٦٧
١٠	الصحابيَّة الجليليَّة رزيئة <small>رحمتهما</small> ومروياتها في كتب السنَّة النبويَّة د / منيرة بنت جبران بن هادي القحطاني	٥٥٩



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



الهمز واللمز في القرآن الكريم

- دراسة موضوعية -

Whispering and Touching in the Holy Quran - Objective Study-

إعداد:

د / تھاني سالم أحمد باحويرث

الأستاذ المشارك بجامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب
والسنة


Prepared by:


Dr. Tahani Salem Ahmad Bahwirth

Associate professor At Umm Al-Qura University
Collage Of Da,wah And Fundamentals Of Religion
Email: tahananibahwirth@gmail.com

اعتماد البحث A Research Approving		استلام البحث A Research Receiving
2023/11/14		2023/10/12
نشر البحث A Research publication		
ذو الحجة ١٤٤٥ هـ - June 2024		
DOI:10.36046/2323-058-209-006		








عنوان البحث: الهمز واللمز في القرآن الكريم دراسة موضوعية.

يُعنى هذا البحث بدراسة مفهوم الهمز واللمز في القرآن الكريم، ويهدف إلى إبراز الهدايات القرآنية للآيات المشتملة على لفظي الهمز واللمز، وبيان معنى الهمز واللمز لغة واصطلاحاً، وأساليب النهي عنهما في القرآن الكريم، وبيان الوعيد المترتب على من اتصف بهما، والعلاقة بينهما وبين النفاق والكبر، واقتراحهما بحب المال وجمعه في السياق القرآني، وتقرير معنى الأخوة الإسلامية، والإشارة إلى قاعدة: الجزء من جنس العمل.

وقد سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي الاستنباطي، وخلصت إلى نتائج، أهمها: أن الهمز هو العيب في الغيب واللمز هو العيب حال الاستقبال، واقتران صفتي الهمز واللمز بالكبر والنفاق، والبخل وحب المال، وإقرار الأخوة الإيمانية بين المسلمين، وبيان أن الجزء من جنس العمل.
الكلمات المفتاحية: (الهمز، اللمز، التفسير الموضوعي).



Research Title: Whispering and Touching in the Holy Quran Objective Study.

This research is concerned with the study of the concept of homosexuality in the Holy Quran and aims at highlighting the Quranic gifts of the verses containing the words " Describing the meaning and terminology of hummus and limitation as language and terminology in the Holy Quran; The promise of those who have come across them, the relationship between them and hypocrisy and enlargement, Coupled with the love and collection of money in the Quranic context, the determination of the meaning of Islamic brotherhood, and the reference to the rule: punishment of the sex of work.

In this research, I took the extraordinary analytical approach and concluded the results, the most important of which are: that whispering is the flaw in the absence and touching is the defect in the state of reception, coupled with whispering and touching qualities with elder and hypocrisy, stinginess and love of money, acknowledgement of faith fraternity among Muslims, and statement that the penalty is of the sex of work .

Keywords: (whispering, symbol, objective interpretation).

المقدمة

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

فقد أنزل الله القرآن كتاب هداية وإرشاد، وحثّ على تدبر ألفاظه ومعانيه، قال تعالى: ﴿كُنْتُ أَنْزَلْتُهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [سورة ص: ٢٩]، وقد اعتنى العلماء والمفسرون بدراسة ألفاظ القرآن الكريم، واستنباط المعاني والموضوعات منها، من خلال لون من ألوان التفسير هو التفسير الموضوعي، الذي من أهدافه الكشف عن هدايات القرآن الكريم، وإبراز غاياته ومقاصده، واستشعارا مني بأهمية هذا اللون من ألوان التفسير جاء هذا البحث للنظر في مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم، واستنباط الموضوعات من خلال الآيات الواردة فيها.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تتضح أهمية البحث من خلال النقاط التالية:

١- يعين هذا النوع من الدراسات الموضوعية للآيات القرآنية على بيان هدايات القرآن الكريم، وإدراك موضوعاته المتعددة، والمتعلقة بالعقيدة والشريعة والأخلاق.

٢- ارتباط مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم بموضوعات مهمة، فهي ترتبط بخلق المسلم وأدبه، وعلاقته مع أخيه المسلم.

٣- ارتباط مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم بالمال وجمعه.

٤- عرض مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم في سياق الاستعاذة من أذى الشياطين.

٥- ذكر مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم في معرض الحديث عن المشركين والمنافقين.

٤- ارتباط مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم بتقرير قاعدة الجزاء من جنس العمل.

ولمّا لم أجد دراسة تبحث هذه الموضوعات المتعلقة بمادة الهمز واللمز في القرآن الكريم وجدت الحاجة ماسّة لدراستهما، فعمدت إلى جمع مواضع ورودهما في القرآن الكريم، ودراسة الموضوعات المتعلقة بهما، في دراسة عنونت لها ب: (الهمز واللمز في القرآن الكريم دراسة موضوعية).

❖ إشكالية البحث:

عند النظر إلى الآيات التي اشتملت على مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم بصيغ مختلفة تثار التساؤلات، ما مفهوم الهمز واللمز؟ وما علاقتهما بالتكبر والبخل وحب المال؟ وما هي الأساليب التي اتخذها القرآن الكريم للتحذير منهما والنهي عنهما؟ ولماذا أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بالاستعاذة من همزات الشياطين؟

❖ الدراسات السابقة:

لم أجد دراسة تتحدث عن مفهوم الهمز واللمز في القرآن الكريم، والأساليب الواردة في النهي عنهما، والموضوعات المستنبطة من معاني الآيات الواردة فيهما، وكل ما وجدته من دراسات مشابهة في العنوان لدراستي، مغاير لما أردت بحته والكتابة عنه، أذكرها فيما يلي:

الدراسة الأولى: سورة الهمزة دراسة تحليلية، للباحثة: سامية عبد الباقي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، جامعة الأزهر، (مجلد ٣، العدد ٣، ٢٠١٨م)، عرّفت الباحثة بالسورة، ثم تناولت الآيات بالشرح المختصر، فذكرت معنى الهمز واللمز، وأوضحت العقوبة المترتبة على من يتصف بهما، ثم ذكرت صفات النار

الواردة في السورة.

يتقاطع بحثي مع هذه الدراسة في بيان معنى الهمز واللمز، وبيان العقوبة على من اتصف بهما، ويختلف عنها في اقتصار هذه الدراسة على موضع واحد من مواضع ورود لفظي الهمز واللمز في القرآن الكريم، بينما كانت دراستي متعلقة بكل المواضع في القرآن الكريم، والموضوعات المتعلقة بهما، مع الاختلاف في نوع الدراسة وطريقة العرض.

الدراسة الثانية: سورة الهمزة دراسة موضوعية، للباحثين: سلام عبود، خليل ذياب، مجلة التربية والعلم، جامعة الموصل، (مجلد ١٧، عدد ٤، ٢٠١٠م)، تحدثا عن أسباب النزول في السورة، وموضوعاتها، وبلاغة آياتها، نقلاً عن أقوال التابعين والمفسرين.

الدراسة الثالثة: سورة الهمزة دراسة تحليلية، للباحث أيوب يقظان، مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة، العراق، (مجلد ١٣، العدد ٢٠٢٠، ٢٠١٥م)، ذكر الباحث أسباب نزول السورة، ومعاني ألفاظها، والقراءات الواردة فيها، وإعراب الآيات، وبلاغتها.

يتقاطع بحثي مع الدراستين السابقتين في بيان معنى الهمز واللمز، ويختلف عنهما في اقتصارهما على موضع واحد من مواضع ورود لفظي الهمز واللمز في القرآن الكريم في سورة الهمزة، بينما كانت دراستي متعلقة بكل مواضع اللفظتين في القرآن الكريم، والموضوعات المتعلقة بهما، مع الاختلاف في نوع الدراسة وطريقة العرض.

الدراسة الرابعة: في سورة الهمزة: دراسة بلاغية تحليلية، للباحث: أحمد رمضان، مجلة آداب الرافدين، جامعة الموصل، (العدد ٥١، ٢٠٠٨م)، وهي دراسة اعتمدت برصد الظواهر البلاغية في السورة.

الدراسة الخامسة: سورة الهمزة دراسة لغوية أسلوبية، للباحثة: شفاء عباس، مجلة الآداب، جامعة بغداد، (العدد ٩٦، ٢٠١١م)، دراسة ذكرت دلالات أسلوبية النص في السورة.

الدراسة السادسة: الهمز واللمز في القرآن الكريم في ضوء علم اللغة النفسي، للباحثة هناء نولية، مجلة الزهراء، جامعة الأزهر، (العدد ٣٠، ٢٠٢٠م)، عرّفت الباحثة بالهمز واللمز، وذكرت الآيات التي اشتملت على اللفظتين في القرآن الكريم، وبينت المعنى العام لها، وحللت الجوانب اللغوية للآيات من الناحية المعجمية والصرفية والدلالية.

الدراسة السابعة: على خطى التفسير البياني، سورة الهمزة نموذجاً، للباحث: صديق محمود، مجلة الدراسات التاريخية والثقافية، العراق، (العدد ٥٣، ٢٠٢٢م)، وهي دراسة اهتمت بالناحية البلاغية في السورة.

يتقاطع البحث مع الدراسات الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة في بيان معنى الهمز واللمز، ويظهر الفرق واضحاً بينها والبحث الذي أكتبه من كونها دراسات اهتمت بدراسة سورة الهمزة، إما من ناحية لغوية، أو بلاغية، أو تحليلية، أما هذا البحث فقد اهتم بدراسة مواضع ورود مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم، والمعاني والموضوعات المستنبطة منها.

الدراسة الثامنة: سورة الهمزة دراسة موضوعية دعوية وتربوية، للباحثة: شريفة فريجات، مجلة العلوم الإسلامية، المركز القومي للبحوث في غزة، (مجلد ٢، العدد ١٤٨، ٢٠١٩م)، تحدثت عن أثر الهمز واللمز على المجتمع، وأشارت إلى جمع المال كدافع للاتصاف بالهمز واللمز وأثره على المجتمع، وعاقبة من اتصف بالهمز واللمز، مع بيان أوصاف النار الوارد في السورة.

تتقاطع دراستي مع الدراسة السابقة في الحديث عن عاقبة من اتصف بالهمز واللمز، وبيان أوصاف النار، مع اقتصار الدراسة السابقة على الوعيد الوارد في سورة الهمزة دون غيره، بينما اعتنيت في دراستي بالبحث عن الموضوعات التي وردت في آيات الهمز واللمز في القرآن الكريم، ومنها الوعيد الوارد في عدة مواضع.

يظهر من هذا العرض للدراسات السابقة عدم وجود دراسة قرآنية اهتمت بمواضع ورود مادتي الهمز واللمز ومشتقاتهما في القرآن الكريم، وتحليل معاني الآيات،

وبيان موضوعاتها.

❖ حدود البحث:

يقتصر البحث على الآيات التي وردت فيها لفظي الهمز واللمز في القرآن الكريم وهي ستة مواضع، ودراستها دراسة موضوعية.

❖ أهداف البحث:

١- إبراز هدايات الآيات القرآنية المشتملة على لفظي الهمز واللمز في القرآن الكريم.

٢- بيان مفهوم الهمز واللمز.

٣- بيان أساليب النهي عنهما في القرآن الكريم.

٤- بيان الوعيد المترتب على من اتصف بالهمز واللمز.

٥- بيان أن الهمز واللمز من صفات المنافقين.

٦- بيان أن الهمز واللمز من صفات المتكبرين.

٧- توضيح العلاقة بين صفتي الهمز واللمز وحب المال وجمعه.

٨- تقرير معنى الأخوة الإسلامية.

٩- تقرير قاعدة الجزاء من جنس العمل.

❖ خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وثبت للمصادر والمراجع. أما المقدمة فقد اشتملت على: موضوع البحث، وأهميته، وأهدافه، ومنهج البحث، وخطته.

وأما المباحث فكانت كما يلي:

المبحث الأول: مفهوم الهمز واللمز، ومواضع ورودهما في القرآن الكريم، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الهمز واللمز.

المطلب الثاني: مواضع ورود الهمز واللمز في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: الموضوعات التي اشتملت عليها الآيات التي ورد فيها ذكر الهمز واللمز في القرآن الكريم، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: الهمز واللمز من صفات المنافقين.

المطلب الثاني: الهمز واللمز من صفات المتكبرين.

المطلب الثالث: اقتران الهمز واللمز بجمع المال في السياق القرآني.

المطلب الرابع: تقرير معنى الأخوة الإسلامية.

المطلب الخامس: الاستعاذة من همزات الشياطين.

المطلب السادس: الجزاء من جنس العمل.

المبحث الثالث: أساليب النهي عن الهمز واللمز في القرآن الكريم، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: النهي الصريح المباشر.

المطلب الثاني: التحذير من الاتصاف باللمز ببيان أنه من صفات المشركين.

المطلب الثالث: التحذير من الاتصاف بالهمز ببيان أنه من صفات المنافقين.

المطلب الرابع: بيان العقوبة المترتبة على من اتصف بالهمز واللمز.

وأما الخاتمة فقد حوت أهم النتائج والتوصيات.

منهج البحث:

اعتمدت في البحث على المناهج التالية:

- المنهج الاستقرائي: فجمعت الآيات التي حوت مادة الهمز واللمز ومشتقاتهما في القرآن الكريم، وأقوال العلماء والمفسرين فيها.

- المنهج التحليلي: بدراسة ألفاظ الهمز واللمز الواردة في القرآن الكريم، والنظر في معانيها.

- المنهج الاستنباطي: استنبطت من الآيات موضع الدراسة الموضوعات التي تضمنتها، وما فيها من حكم وأحكام، وهدايات وتوجيهات، ورتبتها في مباحث.

- وأما إجراءات البحث فكانت كالتالي:

- كتبت الآيات بالرسم العثماني، مع بيان اسم السورة ورقم الآية.
- عزوت الأحاديث إلى مظانها من كتب المتون بذكر اسم الكتاب، والجزء، ورقم الصفحة، ورقم الحديث إن وجد، مع الاكتفاء بالصحیحين عند ورود الحديث فيهما أو في أحدهما، فإن لم يكن الحديث في أحد الصحیحين خرجته من غيرهما مع بيان حكم أهل الحديث عليه إن وجد.
- بينت الغريب من الألفاظ، مستعينة بكتب الغريب والمعاجم.
- وثقت نصوص المفسرين والعلماء من المصادر الأصيلة.
- وضعت علامة التنصيص " " عند نقل نص أحد المصادر، وتركت ذلك عند نقل مفهوم الكلام ومعناه، أو عند التصرف في النص، مع الإشارة إلى المرجع في الحاشية.
- ذكرت المراجع في آخر كل صفحة، مرتبة بحسب الوفيات، مع ذكر تفاصيل الطباعة والنشر عند ورود المرجع لأول مرة، واكتفيت بالإشارة إلى الكتاب واسم المؤلف مع رقم الصفحة عند تكرار وروده.
- آمل أن يكون بحثي إضافة علمية في المكتبة القرآنية، وبالله التوفيق.

المبحث الأول: مفهوم الهمز واللمز ومواضع ورودهما في القرآن الكريم

المطلب الأول: مفهوم الهمز واللمز

يظهر للباحث عن معنى الهمز واللمز في كتب اللغويين والمفسرين عدم الاتفاق على دلالة اللفظين، فمنهم من يرى أن الهمز واللمز بمعنى واحد، ومنهم من يفرق بينهما، وبيان ذلك فيما يلي:

أولاً: تعريف الهمز:

الهمز لغة: الهاء والميم والزاي أصل يدل على الضغط والعصر، ومنه الهمز في الكلام لأنه يُضغط^(١)، وقيل الهمز هو الكسر، وقيل: الغض، وقيل: الغمز والنخس^(٢)، والهامز والهمّاز هو العيَاب ومثله الهمزة، يقال رجل هُمزة وامرأة هُمزة، وهي صيغة دالة على كثرة الفعل^(٣)، وقيل: هو من يهزم أخاه في قفاه من خلفه بعيب^(٤).

الهمز اصطلاحاً: هو اغتيال الناس وأكل لحومهم^(٥)، والطعن في

(١) ينظر: إسماعيل بن حماد الجوهري، "الصحاح". تحقيق: أحمد عطار، (ط٤)، بيروت: دار العلم للملايين، (١٤٠٧هـ)، ٩٠٢: ٣؛ أحمد بن فارس القزويني، "مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ)، ٦٦: ٦.

(٢) ينظر: محمد بن أحمد الأزهرى، "تهذيب اللغة". تحقيق: محمد عوض، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث، (٢٠٠١م)، ٩٦: ٦؛ محمد بن مكرم بن منظور. "لسان العرب". (ط٣)، بيروت: دار صادر، (١٤١٤هـ)، ٤٢٦: ٥.

(٣) ينظر: الجوهري، "الصحاح"، ٩٠٢: ٣؛ ابن فارس، "مقاييس اللغة"، ٦٦: ٦.

(٤) ينظر: الخليل بن أحمد الفراهيدي، "العين". تحقيق: مهدي المخزومي وآخرون، (دار الهلال)، ١٧: ٤؛ الأزهرى، "تهذيب اللغة"، ٩٦: ٦؛ ابن منظور، "لسان العرب"، ٤٣٦: ٥.

(٥) ينظر: إبراهيم بن السري الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه". تحقيق: عبد الجليل شلبي، (ط١)،

أعراضهم^(١)، وقيل: إن الهمز هو إيذاء الجليس بسوء في اللفظ^(٢)، وقيل: الهمز النميمة^(٣)، وقيل: الهمز يكون بالفعل^(٤).

ثانياً: تعريف اللمز:

اللمز لغة: اللام والميم والزاي كلمة واحدة تعني العيب^(٥)، كالغمز في الوجه^(٦)، وأصله الإشارة بالعين أو الفم^(٧)، وقيل اللمز: الضرب، وقيل الدفع^(٨)، ورجل لمّاز ولمزة أي: عيّاب^(٩)، ويقال لمن يكثر اللمز، وتطلق على الرجل

بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ)، ٣٦١: ٥٥؛ علي بن أحمد الواحدي، "التفسير الوسيط". تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرون، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ٥٥٢: ٤.

(١) ينظر: محمد بن جرير الطبري، "جامع البيان". تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، دار هجر للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ)، ٦١٦: ٢٤.

(٢) ينظر: محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وآخرون، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ)، ١٨١: ٢٠.

(٣) ينظر: مقاتل بن سليمان البلخي، "تفسير مقاتل بن سليمان". تحقيق: عبد الله شحاتة، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٣هـ)، ٨٣٨: ٤.

(٤) ينظر "محمد بن كثير، " تفسير القرآن العظيم ". تحقيق: محمد حسين شمس الدين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ)، ٤٥٧: ٨.

(٥) ينظر: ابن فارس، "مقاييس اللغة"، ٢٠٩: ٥.

(٦) ينظر: الفراهيدي، "العين"، ٣٧٢: ٧؛ الأزهرى، "تهذيب اللغة"، ١٥١: ١٣.

(٧) ينظر: الجوهرى، "الصحاح"، ٨٩٥: ٣.

(٨) ينظر: الأزهرى، "تهذيب اللغة"، ١٥١: ١٣.

(٩) ينظر: الجوهرى، "الصحاح"، ٨٩٥: ٣.

والمرأة^(١).

اللمز اصطلاحاً: هو العيب في الوجه وحال الاستقبال^(٢)، وقيل: هو العيب سرّاً^(٣)، وقيل: هو تلقيب الرجل بما يكره^(٤)، وقيل: اللمز الغيبة^(٥)، وقيل: هو من اعتاد الطعن في الناس^(٦)، وقيل: اللمز بالفعل^(٧).

يتضح مما سبق الاختلاف الحاصل في المعنى الاصطلاحي للهمز واللمز^(٨)، فهناك من يرى أن الهمز هو العيب في الغيبة، واللمز العيب مواجهة^(٩)، ومنهم من

(١) ينظر: علي بن إسماعيل بن سيده، "المخصص"، تحقيق: خليل جفال، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (١٧٤١٧هـ)، ٢٩٧: ٤.

(٢) ينظر: الفراهيدي، "العين"، ٣٧٢: ٧؛ الأزهري، "تهديب اللغة"، ١٥١: ١٣؛ ابن منظور، "لسان العرب"، ٤٣٦: ٥.

(٣) ينظر: الحسن بن عبد الله العسكري، "الفروق اللغوية". تحقيق: محمد سليم، (القاهرة: دار العلم والثقافة)، ٥٣: ١.

(٤) ينظر: مقاتل، "تفسير مقاتل"، ٨٣٨: ٤.

(٥) ينظر: الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٣٦١: ٥.

(٦) ينظر: ابن فارس، "مقاييس اللغة"، ٢٠٩: ٥.

(٧) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم". تحقيق: محمد حسين، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٤١٩هـ)، ٤٥٧: ٨.

(٨) ينظر: محمد مرتضى الزبيدي، "تاج العروس". تحقيق: مجموعة من المحققين، (دار الهداية)، ٣٢٢: ١٥، ٣٨٨: ١٥؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٨١: ٢٠.

(٩) ينظر: محمود بن عمر الزمخشري، "الكشاف". (ط٣)، بيروت: دار الكتاب العربي، (١٤٠٧هـ)، ٨١: ٩؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٢٣٢: ١٢.

يرى عكس ذلك^(١)، وقيل: الهمز بالقول واللمز بالفعل^(٢)، وقال بعضهم: الهمز يكون في الحضور والغيبة وأكثر ما يكون في الغيبة^(٣)، قال ابن تيمية رحمه الله: "ومن جنس الغيبة الهمز واللمز؛ فإنّ كلاهما فيه عيب الناس والطعن عليهم كما في الغيبة؛ لكن الهمز هو الطعن بشدّة وعنف؛ بخلاف اللمز فإنه قد يخلو من الشدة والعنف"^(٤).

والصواب من وجهة نظر الباحثة -والله أعلم- أن الهمز هو العيب في الغيب، واللمز هو العيب حال الحضور والاستقبال، فاللمز أظهر من الهمز^(٥)، يؤيد ذلك معاني آيات القرآن الكريم، فإنّ معنى الهمزات في قول الله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [سورة المؤمنون: ٩٧]: وسأوسه ومكائده ولا تكون إلا خفية^(٦)، وكذلك جاءت صفة الهمز مقترنة بصفة النميمة ونقل الحديث بين الناس

(١) ينظر: عبد الحق بن عطية الأندلسي، "المحرر الوجيز". تحقيق: عبد السلام محمد، (ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمي، ١٤٢٢هـ)، ٥٢١: ٥؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٢: ٢٣٢.

(٢) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم". ٤٥٧: ٨، ابن عثيمين، "تفسير القرآن الكريم"، ص ٢١٥.

(٣) ينظر: مكي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية". تحقيق: مجموعة رسائل جامعية، (ط ١)، جامعة الشارقة: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ١٤٢٩هـ)، ٧٠٠٣: ١١؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٢: ٢٣٢.

(٤) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، "مجموع الفتاوى". جمع: عبد الرحمن بن قاسم، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ)، ٢٢٥: ٢٨.

(٥) ينظر: العسكري، "الفروق اللغوية"، ٥٣: ١.

(٦) ينظر: الواحدي، "التفسير الوسيط"، تحقيق: عبد الله الخالدي، (ط ١)، بيروت: دار الأرقم)،

على وجه الإفساد في قوله تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [سورة القلم: ١١]،
والنميمة لا تكون إلا في الغيبة لا على وجه الحضور^(١).

وأما اللمز فقد جاء مقترنا بصفة التنايز بالألقاب في قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا
الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ عَسَىٰ أَنْ
يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْقُسُوفُ بَعْدَ
الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة الحجرات: ١١]، ومعناه: لا
تعييبوا إخوانكم ولا تطعنوا فيهم بقول أو إشارة يفهمونها^(٢)، وهذا مناسب لحال
المواجهة، وكذلك جاء اللمز وارداً في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ
فَإِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [سورة التوبة:
٥٨]، اعتراضاً على تقسيم الصدقات وهو أيضاً مناسب لحال الاستقبال.

ويؤيده المعنى في الأصل اللغوي، فاللمز هو: الضرب والطعن وهو مناسب
لمعنى المواجهة والاستقبال، أما الهمز فهو الكسر والغمز ويطلق على المكان

- ٢٩٧: ٣؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٨٤: ١٢؛ محمد بن علي الشوكاني، "فتح
القدير". (ط ١، بيروت: دار ابن كثير، ١٤١٤هـ)، ٥٨٨: ٣.
- (١) ينظر: الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٣٣٥: ٤؛ الزمخشري، "الكشاف"، ٥٨٦: ٤؛
القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٢٣٢: ١٨.
- (٢) ينظر: نصر بن محمد السمرقندي، "تفسير السمرقندي". تحقيق: محمود مطرجي، (بيروت:
دار الفكر)، ٣٢٧: ٣؛ الزمخشري، "الكشاف"، ٨١: ٩؛ ابن عطية، "المحرر الوجيز"،
١٥٠: ٥؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٣٢٧: ١٦.

المنخسف^(١)، وهو مناسب لمعنى الخفية.

وعلى هذا يمكن القول بأن الهمز واللمز صفتان يراد بهما العيب من أجل التحقير والازدراء، إلا أنّ الهمز يكون في الغيبة، واللمز يكون حال المواجهة باللفظ السيء والكلمة الجارحة، وكلاهما محرم عدّه العلماء من الكبائر^(٢).

المطلب الثاني: مواضع ورود مادة الهمز واللمز في القرآن الكريم

وردت مادة الهمز واللمز ومشتقاتهما في القرآن الكريم في ستة مواضع:

الموضع الأول: قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٨].

الموضع الثاني: قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ٧٩].

الموضع الثالث: قال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ [سورة المؤمنون: ٩٧].

الموضع الرابع: قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءِ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا نَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَابِ بَشَرًا إِلَّا سِمًا فَالْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة الحجرات: ١١].

الموضع الخامس: قال تعالى: ﴿هَمَزَ مَسَاءٍ بِتَمِيمٍ﴾ [سورة القلم: ١١].

- (١) ينظر: ابن منظور، "لسان العرب"؛ ٤٢٧: ٥، الزبيدي، "تاج العروس"، ٣٩٠: ١٥.
- (٢) ينظر: محمد بن أحمد الذهبي، "الكبائر". تحقيق: مشهور بن حسن، (ط ٢)، مكتبة الفرقان، ٤٢٤هـ)، ص ٢٠٩؛ أحمد بن محمد بن حجر، "الزواجر عن اقتراف الكبائر". (ط ١)، دار الفكر، ٤٠٧هـ)، ٨: ٢.

الموضع السادس: قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [سورة الهمزة: ١].
 لفظ الهمز ورد مرة بصيغة المبالغة السماعية (همزة)، ومرة بصيغة المبالغة
 القياسية (همّاز)، ومرة بجمع المؤنث السالم (همزات)، وهو من جموع القلة، ولفظ اللمز
 ورد مرة بصيغة المبالغة السماعية (لمزة)، وجاء بصيغة المضارعة في ثلاث مواضع:
 (يلمزون، يلمزك، تلمزوا)، وهذا كل ما ورد في القرآن الكريم من مشتقات الهمز
 واللمز

المبحث الثاني: الموضوعات التي اشتملت عليها آيات الهمز واللمز في القرآن

الكريم

المطلب الأول: الهمز واللمز من صفات المنافقين

جاء وصف المنافقين في القرآن الكريم بأوصاف عديدة في آيات كثيرة، منها:
 استهزاؤهم بالمؤمنين والسخرية منهم، قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا
 خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِيهِمْ قَالُوا إِنَّمَا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٤]، والمعنى:
 أن المنافقين يدعون الإيمان عند لقاءهم المؤمنين، وإذا غابوا عنهم والتقوا بكبرائهم
 ورؤسائهم قالوا: إنما قلنا ذلك استهزاء بهم^(١)، ومثله ما جاء في القرآن الكريم من قول
 المنافقين لبعضهم بعضاً استهزاء بالمؤمنين: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ ءَايَمَاتًا﴾ [سورة التوبة:
 ١٢٤]، عند نزول الوحي، أي: أيكم زادت هذه الآيات تصديقاً وبقيناً^(٢)، قال
 تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ ءَايَمَاتًا﴾ [سورة التوبة:
 ١٢٤]، كما ذكر القرآن الكريم من صفات المنافقين: الصدّ عن الإنفاق في سبيل
 الله، قال تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِّنْ عِندِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا وَلِلَّهِ

(١) ينظر: الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٩٠: ٩١؛ ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٩٦: ١.

(٢) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٩٩: ٢؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٤٧٥: ٢.

حَرَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُتَفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٧﴾ [سورة المنافقون: ٧]، وقد وردت هذه الصفات في الآيات موضع الدراسة واضحة جلية في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ٧٩]، فبينت الآية صفة من صفات المنافقين وهي اللمز والعيب والطعن في المؤمنين^(١)، فلا يسلم من لمزهم وعيبهم حتى المتصدقين منهم^(٢)، قال ابن تيمية رحمه الله: لما حث النبي صلى الله عليه وسلم: "على الإنفاق عام تبوك جاء بعض الصحابة بصرة كادت يده تعجز من حملها فقالوا: هذا مرء، وجاء بعضهم بصاع فقالوا: لقد كان الله غنيا عن صاع فلان، فلمزوا هذا وهذا، فأنزل الله ذلك، وصار عبرة فيمن يلزم المؤمنين المطيعين لله ورسوله"^(٣).

(١) ينظر: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٢١٥: ٨.

(٢) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١٦٣: ٤.

(٣) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ١٧٦: ٢٣.

الحديث: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ فَقَالُوا: مُرَائِي، وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَعَنِي عَنْ صَاعٍ هَذَا، فَنَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [سورة التوبة: ٧٩]". أخرجه البخاري، "صحيح البخاري"، اعتنى به: محمد بن زهير الناصر، (ط ١)، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، ١٠٩: ٢، كتاب: الزكاة، باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة، حديث رقم (١٤١٥)، وفي كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [سورة التوبة: ٧٩]، حديث رقم (٤٦٦٨)، ٦٧: ٦؛ وأخرجه مسلم، "صحيح مسلم"، تحقيق: محمد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ٧٠٦: ٢، كتاب: الزكاة، باب: الحمل أجرة يتصدق

فألهمز واللمز من مخازي المنافقين، كانوا "لا يدعون شيئاً من أمور الإسلام والمسلمين يرون لهم مقالاً إلا قالوا فيه، وطعنوا بغياً وعدواناً"^(١)، لأنهم قوم حيارى، أصحاب قلوب مريضة، لا يدركون حقيقة الأمور، يحرصون على تتبع أحوال المؤمنين، يعيبنهم تستراً على النفاق، وحمائية لأنفسهم من افتضاح أمرهم، ورغبة في النقد والطعن، وصدًا عن إنفاق المال في سبيل الله، وتعدّوا أمر العيب والطعن في المؤمنين وتجاوزوه إلى الطعن في رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد عابوا فعله عليه الصلاة والسلام في تفريق الصدقات^(٢)، قال تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَاهُمْ يَسَخَطُونَ ﴾ [سورة التوبة: ٥٨]، أي: يعيبك في أمرها ويتهمك بعدم العدل في قسمتها^(٣)، حرصا على المال ورغبة منهم في عرض من الدنيا قليل، وقد فضح القرآن أسرارهم، وأبان سوء تصرفاتهم، من حكم على الغيب، ورجم بالظن، وتثبيط عن فعل الخير، فجازاهم الله على سوء صنيعهم بأن سخر منهم، وأعدّ لهم العذاب الأليم.

المطلب الثاني: الهمز واللمز من صفات المتكبرين

الهمز واللمز رذيلتان مركبتان من عدد من الأمراض كالجهل والكبر، لأنهما تتضمنان الترفع على الناس ورغبة التفضّل عليهم عند عدم وجود مسوّغ لذلك،

بها، والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل، حديث رقم (٧٢).

وأخرجه الواحدي في "أسباب النزول"، ص ٢٥٤.

(١) السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، تحقيق: عبد الرحمن اللويحي، (ط١)، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ، ص ٣٤٥.

(٢) ينظر: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١: ١٦٦.

(٣) ينظر: الثعلبي، "الكشف والبيان"، تحقيق: أبو محمد بن عاشور، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ، ٥٦: ٥٥؛ ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١: ١٤٤.

فيضطر صاحب هاتين الخصلتين إلى نسب العيب إلى الناس ليظهر فضله عليهم، فكلّ مَنْ يستخر من الناس لا بد وأن يحمل في قلبه جهلاً وكبراً، وقد يساعده على ذلك كثرة الأموال وعدها بين يديه، قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۗ (١) الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ. (٢) يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ. (٣)﴾ [سورة الهمزة: ١-٣]، ففي الآية إشارة إلى أنّ جمع المال وعده كثيراً ما يحمل صاحبه على التكبر على الناس والخطّ من أقدارهم لجهله، ظناً منه أن في زيادة المال مزيد فضل وشرف وعز ومجد، فالله جل جلاله وصف الهمزة للهمزة في الآيات بالذي يجمع المال ويحصيه لأنه يجري مجرى السبب، فهو يرى في كثرة المال زيادة مكانة ورفعة ومزية على غيره، مما يدعوه إلى أن يهمز أخاه ويلمزه ويهزأ به^(١)، ونظير ذلك قول الله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ (٣٣) الَّذِينَ يَبَخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ۗ﴾ [سورة الحديد: ٢٣-٢٤]، فإن الهمزة للهمزة يشبه المختال الفخور، وجامع المال ومحصيه يشبه البخيل، ومثله قول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ (٨)﴾ [سورة الليل: ٨]، أي: بخل بماله وترك الإنفاق الواجب والمستحب، ولم تسمح نفسه بأداء ما وجب لله، واستغنى عن الله، فترك عبوديته، ولم ير نفسه مفتقرة إلى الله^(٢)، ومثل ذلك ما جاء عن قارون في القرآن الكريم، الذي سيطر عليه حب المال فجمعه، وكان من قوم موسى فتكبر وبغى عليهم، متجاهلاً قدرة الله تعالى التي أهلكت من سبقوه وكانوا أكثر منه قوةً ومالاً، وذلك "ناشئاً عن حب الشرف والمال، فإن محبة الشرف تحمل على انتقاص غيره بالهمز واللمز، والفخر والخيلاء،

(١) ينظر: الشوكاني، "فتح القدير"، ٦٠٣: ٥؛ القاسمي، "محاسن التأويل"، تحقيق: محمد باسل،

(ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، ٥٣٩: ٩.

(٢) ينظر: الشوكاني، "فتح القدير"، ٥٥١: ٥؛ السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٩٢٦.

واحتقارهم وهمزهم ولمزهم، وهذه الآيات وإن كانت قد نزلت في بعض المشركين كالوليد بن المغيرة أو غيره، فإنها تعم كل من اتصف بهذا الوصف^(١)، والحاصل أن الله تعالى نهي عن طاعة كل حلاف كذاب، سيء الأخلاق، معجب بنفسه، متكبر على الحق، محتقر للخلق، هماز تمام^(٢).

ومما يؤكد على أن صفة الكبر ملازمة لصفتي الهمز واللمز ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [سورة الحجرات: ١١]، فقد نهي الله سبحانه في الآية عن التكبر المفضي إلى احتقار الناس والتعيب عليهم ووصفهم ومناداتهم بما يسوؤهم "فكأنه تعالى قال: لا تتكبروا فتستحقروا إخوانكم بحيث لا تلتفوا إليهم أصلاً، وإذا نزلتم عن هذا فلا تعيئوهم طالبين حطاً درجاتهم"^(٣).

المطلب الثالث: اقتران الهمز واللمز بجمع المال في السياق القرآني

جاء اقتران صفتي الهمز واللمز بجمع المال والحرص عليه مرتين في القرآن الكريم، مرة في قوله تعالى: ﴿هَمَازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾^(١١) مَنَاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ^(١٢) عُنْتَلٍ بَدَدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ^(١٣) أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ^(١٤) [سورة القلم: ١١-١٤]، ومرة في قوله سبحانه: ﴿وَبِئْسَ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُزْمَةٌ^(١) الَّتِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ^(٢) يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ^(٣)﴾ [سورة الهمزة: ١-٣].

فقد جاء وصف الهماز اللماز في سورة الهمزة بحب المال وجمعه وحفظه

(١) ينظر: الشوكاني، "فتح القدير"، ٦٠٣: ٥؛ السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٨٧٩

(٢) ينظر: السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٨٧٩

(٣) عمر بن علي بن عادل، "اللباب في علوم الكتاب". تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرون،

(ط ١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ٥٤٦: ١٧.

وحسابه وعدم أداء حق الله فيه^(١)، والتضعيف في قوله تعالى ﴿وَعَدَّدَهُ﴾ [سورة
الهمزة: ٢] للتكثير وللدلالة على المبالغة في عدّ المال ومعاودة ذلك^(٢)، وقيل: إن
معنى (عدّده) أي أكثر إعداده، أي إعداد أنواعه فيكون كقوله تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ
حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ
الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ
[سورة آل عمران: ١٤]، وما ذلك إلا لبخل في النفس وخوف من الفقر،
وشدة ولع بالمال^(٣)، وقيل: المراد عدّه لنوائب الدهر، فيكون من العُدّة^(٤)، ظناً من

- (١) ينظر: الشوكاني، "فتح القدير"، ٦٠٣: ٥؛ ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، (تونس: الدار
التونسية للنشر، ١٩٨٤م)، ٥٣٨: ٣٠؛ السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٩٣٤.
(٢) ينظر: الخطيب، "السراج المنير"، ٥٨٦: ٤؛ ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٥٨٣: ٣٠.
(٣) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٥٨٣: ٣٠.
(٤) على قراءة التخفيف، قرأ بها الحسن، والطبري لا يرى جواز هذه القراءة، والجمهور على قراءة
التشديد، ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٦٢١: ٢٤؛ الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٥٥٣:
٤؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٨٣: ٢٠؛ محمد بن حيان، "البحر المحيط في
التفسير"، تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ)، ٥٤١: ١٠، أحمد بن
محمد البناء، "إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر"، (ط٣)، لبنان: دار الكتب
العلمية، ١٤٢٧هـ)، ص ٢٥٤.

وقرأ الحسن وأبو جعفر وابن عامر والكسائي وحزمة ﴿جَمَعَ﴾ [سورة الهمزة: ٢] بالتشديد،
والمعنى تكرار الفعل ومدامه الجمع، وقرأ البقية بالتخفيف، والمعنى: جمعا واحدا لمال واحد.
ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٦٢٠: ٢٤، أحمد بن موسى بن مجاهد، "السبعة في
القراءات"، (ط٢، مصر: دار المعارف، ١٤٠٠هـ)، ص ٦٩٧؛ الحسين بن أحمد بن خالويه،
"الحجة في القراءات السبع"، تحقيق: د. عبد العال مكرم، (ط٤)، بيروت: دار الشروق،

صاحب المال الموصوف في الآية أنه يخلده في الدنيا، وأن المال قوام حياته وسبب بقائه لفرط جهله واغتراره^(١)، ففي الآية إشارة إلى جهل هذا الموصوف، لأن الذي يعتدّ بالمال، ويجعله عدته، ويظنّ أنه سبب خلوده، وفضله على غيره، جاهل لا محالة، والجهل أصلٌ لجميع الرذائل، مستلزم لها^(٢)، وقد ردّ الله على توهم الكفار بإخبار مؤكّد بقوله سبحانه: ﴿كَلَّا لَيُنْبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ﴿٤﴾﴾ [سورة الهمة: ٤]، أي: لا يخلد ولا يبقى له مال، بل مصيره جهنم يلقي فيها، تحطمه وتهشمه، فليس الأمر كما يحسب هذا الموصوف^(٣)، والإظهار في موضع الإضمار للتوبيخ والتقريع، وفيه تعريض بالعمل الصالح، وأنه سبب الخلود في النعيم، وأما المال فلم يكن سببا في خلود أحد أو نعيمه^(٤)، وفي إنباع صفتي الهمز واللمز بصفة الحرص على المال تشنيعٌ لهاتين الصفتين الذميتين^(٥).

وكذا في سورة القلم فقد جاء وصف الهماز الماشي بالنميمة بالشح والبخل في قوله تعالى: ﴿مَنَاعَ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَيْمُرٍ ﴿١٢﴾﴾ [سورة القلم: ١٢]، كما جاء وصفه بحب جمع المال، وعدّه، قال تعالى: ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴿١٤﴾﴾ [سورة القلم: ١٤]^(٦)،

١٤٠١هـ)، ص ٣٧٥؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٨٣: ٢٠؛ محمد بن حيان، "البحر المحيط"، ٥٤١: ١٠.

- (١) ينظر: الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٥٥٣: ٤؛ السمعاني، "تفسير القرآن"، ٢٧٩: ٦.
 (٢) ينظر: القاسمي، "محاسن التأويل"، ٥٤١: ٩؛ ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٥٨٣: ٣٠.
 (٣) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥٢١: ٥؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٨٤: ٢٠.

(٤) ينظر: الزمخشري، "الكشاف"، ٧٩٥: ٦؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٦٠٣: ٥.

(٥) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٥٣٧: ٣٠.

(٦) ينظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٥٢٢: ١٦.

والمال من معاني الخير كما ذكر أكثر المفسرين، والخير من أسمائه، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [سورة العاديات: ٨]، وقال سبحانه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُنْفِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٨٠]، والمراد: أن من صفات الهماز اللماز الشحّ، فهو بخيل بالمال ضنين به عن الحقوق^(١)، ومما يؤيد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٨]، فقد عُرف المنافقون الذين يلزمون المؤمنين بالشحّ، فهم من شدة حرصهم على المال يودّون أن تكون الصدقات حِكراً لهم، وأن يكون توزيعها مقصوراً عليهم، فإن رأوا أنها توزّع على غيرهم عابوا وطعنوا، حرصاً منهم على حطام الدنيا^(٢).

وخلاصة الأمر أن كل من اعتقد أن المال يغنيه عن الناس أدى ذلك إلى تنقصهم غيرهم، وعيبيهم، وهمزهم ولمزهم، دون خوف من أن تصيبه عقوبة على همزه ولمزه، لأن اغتراره بالمال أنساه الموت، وصرفه عن ذكر العاقبة^(٣).

المطلب الرابع: تقرير معنى الأخوة الإسلامية

إن من أعظم أصول الإسلام الحرص على إفشاء المحبة بين المسلمين، وتحقيق الإخاء بين المؤمنين، وقد جاءت أحكام الشريعة الإسلامية مقررة لهذا المعنى، ومؤصلة لهذا المبدأ العظيم، فنهت عن كل ما يخالفه، من إيذاء المؤمنين والمؤمنات، وحدّرت

- (١) ينظر: الثعلبي، "الكشف والبيان"، ١٢: ١٠؛ الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٣٣٥: ٤؛ ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٣٤٧: ٥.
- (٢) ينظر: الشوكاني، "فتح القدير"، ٢٤٢: ٢؛ ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٣١: ١٠.
- (٣) ينظر: القاسمي، "محاسن التأويل"، ٥٣٩: ٩.

من كل ما يؤدي المسلم من الأقوال والأفعال، كاللمز الوارد في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْحَرَّ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا نَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا نَنَابِزُوا بِأَلْقَابٍ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾﴾ [سورة الحجرات: ١١]، وأوضح أن ذلك من الإيذاء المحرم^(١)، والمعنى: لا يطعن بعضكم على بعض، ولا يعيب بعضكم بعضاً، ولا يلعن بعضكم بعضاً، ولا يفتب أحدكم أخاه المسلم لأنه كنفسه^(٢)، ومثله قول الله تعالى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾﴾ [سورة النور: ١٢]، يعني: بأمثالهم^(٣)، أي: "ظنوا بالمؤمنين الذين هم كأنفسهم خيراً، لأن المؤمنين كلهم كالنفس الواحدة فيما يجري عليها من الأمور"^(٤)، ونظير ذلك قوله سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُون تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿١٩﴾﴾

- (١) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٣٩٨: ٤٤؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٢٤٠: ١٤؛ الشوكاني، فتح القدير، ٣٤٨: ٤.
- (٢) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٣٢٧: ٣؛ الواحدي، "التفسير الوسيط"، ١٥٥: ٤؛ ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٣٥٢: ٧.
- (٣) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٣٢٧: ٣.
- (٤) محمد بن الحسن بن فورك، "تفسير ابن فورك"، تحقيق: علال بندويش، (ط ١)، المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى، ١٤٣٠هـ، ١٢٦: ١، ينظر: عبد الله بن أحمد النسفي، "مدارك التنزيل وحقائق التأويل". تحقيق: يوسف بديوي، ط ١، بيروت: دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ، ٤٩٢: ٢.

[سورة النساء: ٢٩]، أي لا يقتل بعضهم بعضاً^(١)، فكأن المؤمن بقتل أخيه المؤمن قاتل نفسه^(٢)، ومثله أيضاً قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ [سورة النور: ٦١]، يعني: يسلم بعضهم على بعض، فجعل أنفوس المؤمنين كالنفس الواحدة^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [سورة الحجرات: ١١]، أي: لا تسموا باللقب، ولا تداعوا بها، والمراد اللقب الذي يكره الرجل أن ينادى به، أو يعاب به، بل يجب على المؤمن أن يخاطب أخاه المؤمن بأحب الأسماء إليه^(٤).

وعلى هذا فإن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [سورة الحجرات: ١١] فيه إنزال المسلم نفسه بمنزلة أخيه منه، وفيه بيان أن هذا النهي مخصوص بالمؤمنين^(٥)، وفيه "تنبيه على أن العاقل لا يعيب نفسه، فلا ينبغي أن يعيب غيره لأنه كنفسه"^(٦)، وفيه تقرير لمعنى الأخوة بين المؤمنين^(٧)، قال تعالى قبل

(١) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٣: ٣٢٧؛ مكي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية"، ١٣٠٠: ٢؛ الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٣٨: ٢.

(٢) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ١٥٠: ٥؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٣٢٧: ١٦.

(٣) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٥٢٥: ٢؛ ابن فورك، "تفسير ابن فورك"، ١٦٦: ١؛ ابن عادل، "اللباب في علوم الكتاب"، ٤٦١: ١٤.

(٤) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٣: ٣٢٧؛ مكي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية"، ٧٠٣: ١١؛ ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ١٥٠: ٥.

(٥) ينظر: القاسمي، "محاسن التأويل"، ٥٣٢: ٨.

(٦) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٣٢٧: ١٦.

(٧) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٤٨: ٢٦.

آية النهي عن اللمز: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [سورة الحجرات: ١٠]، وقال ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ، وَتَرَاحِمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى" (١)، قال الإمام البغوي رحمه الله تعالى: "أفضلُ المسلمين: من جمع إلى أداء حقوق الله تعالى أداءً حقوق المسلمين، والكفَّ عن أعراضهم" (٢)، ومن فعل شيئاً يجرم هذه الأخوة مما تُهي عنه من السخرية والهمز واللمز والنبز فهو في حكم الفاسق، وفعله مذموم معاقب عليه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَائِهِ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمَاءُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة الحجرات: ١١]، والمعنى: لا تفعلوا ذلك فتستحقوا اسم الفسوق، ومن لم يتب عن ذلك فهو ظالم لنفسه (٣)، واختيار لفظ الاسم في الآية مشاكلة معنوية، لأن السياق فيه تحذير من تلقيب الناس بالأسماء القبيحة، والألقاب أسماء (٤).

- (١) أخرجه البخاري، "صحيح البخاري"، ١٠: ٨، كتاب: الأدب: باب: رحمة الناس والبهائم، حديث رقم (٦٠١١)، وأخرجه مسلم، "صحيح مسلم"، ١٩٩٩: ٤، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم (٦٦).
- (٢) الحسين بن مسعود البغوي، "شرح السنة"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط٢)، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ، ٢٨: ١.
- (٣) ينظر: مكِّي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية"، ٧٠٠٥: ١١؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٣٢٨: ١٦؛ ابن عاشور، "التحريير والتنوير"، ٢٤٩: ٢٦.
- (٤) ينظر: ابن عاشور، "التحريير والتنوير"، ٢٥٠: ٢٦.

المشاكلة: ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته. ينظر: يوسف بن أبي بكر الخوارزمي، "مفتاح العلوم". ضبط وتعليق: نعيم زرزور، (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ،

المطلب الخامس: الاستعاذة من همزات الشياطين

أمر الله نبيه بالاستعاذة من همزات الشياطين، في قوله سبحانه: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ [سورة المؤمنون: ٩٧]، أي: "خطراته التي يخطر بها قلب الإنسان"^(١)، والمراد: الاعتصام بحول الله وقوته والامتناع به من أذى شياطين الجنّ ونزغاتهم ووساوسهم الشاغلة عن ذكر الله^(٢)، لأنه لا تنفع معهم الحيل ولا يفيد الإحسان فيهم ولا ينقادون بالمعروف، ولأنه تحصل بهذه الاستعاذة القوة المعينة على دفع شرهم^(٣)، فلما أرشد الله نبيه في الآيات إلى العفو والصفح ومقابلة السيئة بالحسنة بقوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ٩٦]، قوّى ذلك وأتبعه بالأمر بالاستعاذة من همزات الشياطين بقوله سبحانه: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ [سورة المؤمنون: ٩٧]، لصعوبة ذلك على النفس^(٤)، وقيل المراد بهمزات الشياطين أي: سورات الغضب التي لا يملك الإنسان فيها نفسه، وكأنها هي التي تصيب المؤمنين مع الكفار فتقع

١: ٤٢٤

وجاء اختيار الاسم للفسوق مناسبا للسياق، فالآية من ذكر الناس بالأسماء السيئة.

(١) الجوهرى، "الصحاح"، ٩٠٢: ٣.

(٢) ينظر: الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٢٩٧: ٣؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٨٤:

١٢؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٥٨٨: ٣.

(٣) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٤٢٨: ٥؛ السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص

٥٥٨.

(٤) ينظر: ابن عادل، "اللباب في علوم الكتاب"، ٢٥٢: ١٤؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٥٨٨:

٣.

المحاذة^(١)، وقيل المراد بالاستعاذة من همزات الشياطين: الالتجاء إلى الله بطلب الحماية والوقاية من أذى المشركين وهمزهم، لأن المشركين هم شياطين الإنس، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١١٢]^(٢)، لأنه تحصل القوة بهذه الاستعاذة على اتباع أمر الله تعالى في معاملة أهل الشرك من إتباع الحسنة السيئة الوارد في قول الله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ [سورة المؤمنون: ٩٦]^(٣)، وبهذه المعاني تكون الاستعاذة في الآية قد تضمنت عدم مسّ الشياطين وعدم قربهم، والوقاية من نزغاتهم ونفثهم. والجمع في الهمزات إما لتنوع الوسوس وتعدّد المرات، وإما أن يكون لتعدّد من توسوس له الشياطين، والجمع في الشياطين للعموم^(٤).

المطلب السادس: الجزء من جنس العمل

الجزء من جنس العمل قاعدة عدلية وسنة إلهية، وأصلّ يقوم عليه الشرع، وتعني إلحاق النظير بالنظير^(٥)، وأن جزء عمل كل عامل من جنس عمله في الخير أو الشر، كما وردت الدلالة على هذا الأصل في آيات القرآن الكريم، من ذلك قول الله

- (١) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ١٥٥: ٥؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٨٤: ١٢؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٥٨٨: ٣.
- (٢) ينظر: القاسمي، "محاسن التأويل"، ٣٠٢: ٧؛ ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ١٢١: ١.
- (٣) ينظر: الرازي، "التفسير الكبير"، ٢٩٢: ٢٣.
- (٤) ينظر: الخطيب، "السراج المنير"، ٥٩٠: ٢.
- (٥) ينظر: محمد بن أبي بكر بن القيم، "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق: محمد عبد السلام، (ط)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ، ١٥٠: ١.

تعالى: ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ ﴾ [سورة الرحمن: ٦٠]، وقوله سبحانه: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ [سورة الشورى: ٤٠]، وقوله سبحانه: ﴿ جَزَاءُ وَفَاقًا ﴾ [سورة النبأ: ٢٦]، أي: جزاء يوافق أعمالهم (١).

ومن الآيات التي بينت هذا الأصل موضع الدراسة قوله الله تعالى متوعدا من اتصف بالهمز واللمز: ﴿ كَلَّا لَيُنْبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ﴾ [سورة الحجر: ٤٠]، وفي مقابلة الهمزة واللمزة بالخطمة بيان وقوع العدل في الجزاء على الفعل، وفيه دلالة على التمكن والرسوخ (٢)، فإن وصف النار بالخطمة من الخطم وهو الكسر (٣)، وهذا مناسب لحال من تكبر بماله على الخلق، وترفع عليهم، كما أن في معنى التحطيم والكسر في الآية مناسبة للفعل الذي يشمل كسر النفوس والأعراض (٤)، ولفظ النبد في الآيات فيه معنى الاستحقار، وهو مناسب للفعل، فإن من يهزم الناس ويلمزهم هو في الحقيقة يظن أنهم أقل منه وهو أكرم منهم، فجاء تشبيه الهمزة لللمزة في الآية بحصيات أخذن وطرحن استحقارا لهم (٥).

- (١) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٤٩٨: ٤٩٨؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٩: ١٨١.
- (٢) ينظر: الحسين بن عبد الله الطيبي، "فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب". تحقيق: جميل عطا، (ط١)، الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ١٤٣٤هـ، ٥٦٩: ١٦.
- (٣) ينظر: السمعاني، "تفسير القرآن"، ٢٨١: ٦.
- (٤) ينظر: إبراهيم بن عمر البقاعي، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور". (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي)، ٢٤٦: ٢٢.
- (٥) ينظر: الطيبي، "فتوح الغيب"، ٥٦٩: ١٦.

كما تتضح قاعدة الجزاء من جنس العمل في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جَهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ٧٩]، فقوله تعالى: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ﴾ "من باب المقابلة أو المشاكلة على سوء صنيعهم واستهزائهم بالمؤمنين، لأن الجزاء من جنس العمل، ففي الدنيا عاملهم معاملة من سخر منهم انتصاراً للمؤمنين بأن قبل ما أظهوره من أعمال البرّ مع أنه لا يشبههم عليها فكان ذلك كالسخرية"^(١)، وفي الآخرة بأن عذبهم وأذلم وأهانهم^(٢)، وفي الحديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (صَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَبْرَ، فَتَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ: "يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفِضِ^(٣) الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ"^(٤))، وفيه دلالة على أن الجزاء من

(١) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١٦٥: ٤، ينظر: ابن عادل، "اللباب في علوم الكتاب، ١٠: ١٥٧.

(٢) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١٦٥: ٤٤؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٤٣٩: ٢.

(٣) لم يفيض: لم يصل أصل الإيمان وكماله إلى قلبه. ينظر: علي بن محمد القاري، "مرفاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح". (١ط، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٢هـ)، ٣١٥٧: ٨.

(٤) أخرجه الترمذي، "سنن الترمذي". تحقيق: أحمد شاكر، وآخرون، (ط٢، مصر: مطبعة مصطفى البابي، ١٣٩٥هـ)، ٣٧٨: ٤، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في تعظيم المؤمن، حديث رقم (٢٠٣٢)، واللفظ للترمذي وقال: حسن غريب، ٧٥: ١٣، باب: الغيبة، ذكر الزجر عن طلب عثرات المسلمين وتعييرهم، حديث رقم (٥٧٦٣)، قال المحقق: إسناده قوي، وصححه الألباني في صحيح وضعيف الترمذي، حديث رقم (٢٠٣٢)، (٣٢/٥).

جنس العمل^(١).

قال ابن القيم رحمه الله: "ولذلك كان الجزاء ماثلاً للعمل من جنسه في الخير والشر، فمن ستر مسلماً ستره الله، ومن يستر على معسر يستر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن نكس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نكس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة"^(٢).

المبحث الثالث: أساليب النهي عن الهمز واللمز في القرآن الكريم

المطلب الأول: النهي الصريح المباشر

فقد ورد في بعض الآيات النهي عن الهمز واللمز في القرآن الكريم، قال تعالى ناهياً سبحانه عن اللمز: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١١]، أي: لا

(١) ينظر: عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، "جامع العلوم والحكم". (ط ١، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٨هـ)، ص ٣٣٨.

(٢) ابن القيم، "إعلام الموقعين"، ١٥٠: ١.

والحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ نَكَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَكَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ"، أخرجه البخاري، "صحيح البخاري"، ٢٠٧٤: ٤، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، حديث رقم (٣٨).

يطعن بعضكم على بعض، فإن ذلك معصية^(١)، والمراد أن المؤمنين كالجسد الواحد فمن عاب أخاه ولمزه كأنما لمز نفسه، وقيل: المراد لا تعيبوا غيركم فيعييكم فتكونوا كأنما لمزتم أنفسكم^(٢)، وفي النهي عن اللمز دلالة على حرمة^(٣)، كما أنّ في الحكم على من اتصف باللمز بالفسوق والظلم في قوله تعالى: ﴿يَسَّ الْأَسْمَ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة الحجرات: ١١] دلالة على أنها معصية مذمومة منهي عنها^(٤).

وقد جاء النهي عن صفة الهمز في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمْ كُلَّ حَلَاْفٍ مَّهِينٍ﴾ [سورة القلم: ١٠-١١]، ينهى الله نبيه عن طاعة الكذاب كثير الحلف، المغتاب آكل لحوم الناس، الذي يعيب عليهم ويطعن فيهم حال غيابهم^(٥)، والنهي عن طاعة المرء نهي عن التشبه به من باب أولى، فالأخلاق تكتسب بالمعاشرة، وفيه تحذير عن اكتساب شيء من أخلاق المتصفين بهذه الصفات بالمخالطة لهم^(٦)، وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الإسلام أفضل؟

(١) ينظر: مقاتل، "تفسير مقاتل"، ٩٥: ٤.

(٢) ينظر: الرازي، "التفسير الكبير". ١٠٩: ٢٨، محمد بن حيان، "البحر المحيط في التفسير". ٥١٧: ٩، محمد بن صالح العثيمين، "تفسير القرآن الكريم". (ط ١)، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ١٤٣٦هـ)، ص ٤٠.

(٣) ينظر: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ص ٨٠١.

(٤) ينظر: محمد الطاهر بن عاشور، "التحرير والتنوير". ٢٤٩: ٢٦.

(٥) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"؛ ٤٨١: ٣، الزمخشري، "الكشاف"؛ ٥٨٦: ٤، السعدي، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، ص ٨٧٩.

(٦) ينظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٦٣: ١٦.

قال: "مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ"^(١)، وفي رواية قال: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"^(٢)، أي: المسلم الكامل الإسلام الواجب، ويقتضي ذلك حَصْرَ المسلم فيمن سلم المسلمون من لسانه ويده، وفي الحديث دليل على حرمة إيذاء المسلمين باليد واللسان^(٣).

المطلب الثاني: التحذير من الاتصاف بالهمز ببيان أنه من صفات المشركين

جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [سورة القلم: ١١] ^(٤)، قيل: إن الآيات نزلت في الأخنس بن شريق كان يغتاب الناس ويلمزمهم، وقيل: نزلت في الوليد بن المغيرة يطعن النبي ﷺ ويغتابه، فألحق الله به العار لا يفارقه^(٥)، وقيل:

(١) أخرجه البخاري، "صحيح البخاري"، ١١ : ١، كتاب: الإيمان، باب: أي الإسلام أفضل؟، حديث رقم (١١)؛ أخرجه مسلم، "صحيح مسلم"، ٦٦ : ١، كتاب: الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل، حديث رقم (٦٦).

(٢) أخرجه البخاري، "صحيح البخاري"، ١١ : ١، كتاب: الإيمان، باب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، حديث رقم (١٠)، وكتاب: الرقاق، باب: الانتهاء عن المعاصي، حديث رقم (٦٤٨٤)، ١٠٢ : ٨، وأخرجه مسلم، "صحيح مسلم"، ٦٥ : ١، بلفظ: "أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟"، كتاب: الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل، حديث رقم (٦٤).

(٣) ينظر: علي بن بطال، "شرح صحيح البخاري". تحقيق: ياسر بن إبراهيم، ط ٢، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ، ٦٢ : ١؛ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق: محمود شعبان وآخرون، (ط ١)، القاهرة: مكتب تحقيق دار الحرمين، ١٤١٧هـ، ٣٧ : ١.

(٤) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٥٣٧ : ٣٠.

(٥) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٤٨٢ : ٢؛ الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٣٣٦ :

=

نزلت في كل من يُبطن الكفر أو النفاق أو الكذب أو الإضرار، وهو يظهر خلاف ذلك، فهي عامة^(١)، وسواء كانت الآيات قد نزلت في الوليد بن المغيرة أو غيره فقد دلّت على أن وصف الهمز كان من معاملة المشركين للمؤمنين يومئذ، ومن عامل أحداً بمثل هذه الصفة كان له نصيب من الوعيد الحاصل لأهل الشرك^(٢).

المطلب الثالث: التحذير من الاتصاف باللمز في القرآن الكريم ببيان أنها من

صفات المنافقين

جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴾ [سورة التوبة: ٥٨]، نزلت الآيات في جماعة من المنافقين تصف نوعاً من أفعالهم وطباعهم، وتذكر بعض قبائحهم^(٣)، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذِي الْحُيُوصَةِ التَّمِيمِيُّ فَقَالَ: اْعْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: "وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ اْعْدِلْ"، قَالَ غَمْرُ بْنُ الْحَطَّابِ: دَعَنِي أَضْرِبَ غُنْفَهُ، قَالَ: "دَعَهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا، يَخْفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ"^(٤) مِنَ الدِّينِ

٤؛ الزمخشري، "الكشاف"، ٧٩٥: ٤٤؛ ابن عطية، "الحرر الوجيز"، ٣٤٩: ٥.

(١) ينظر: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٥: ٣.

(٢) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير" ٥٣٧: ٣٠؛ السعدي، "تيسير الكريم الرحمن"، ص ٨٧٩.

(٣) ينظر: ابن عطية، "الحرر الوجيز"، ٤٧: ٣، إسماعيل بن عمر بن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١٤٤: ٤؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٤٢٣: ٢.

(٤) المروق: الخرج. ينظر: ابن بطلان، "شرح صحيح البخاري"، ٥٩٢: ٨؛ محمود بن أحمد العيني، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٣:

كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ (١)، يُنْظَرُ فِي قُدْذِهِ (٢) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي رِصَافِهِ (٣) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ فِي نَضِيهِ (٤) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالْدَّمُ (٥)، آيَتُهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ، أَوْ قَالَ: نُدْيِيهِ، مِثْلُ نُدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ قَالَ: مِثْلُ الْبِضْعَةِ تَدْرَدُرُ (٦)، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَشْهَدُ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا، قَتَلَهُمْ، وَأَنَا مَعَهُ، جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَتَزَلْتُ فِيهِ: ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ (٧)، فَبَيَّنْتَ

.١٦

(١) الرمية: الطريدة المرمية. ينظر: ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٥٩٢: ٨؛ العيني، "عمدة القاري"، ١٤٣: ١٦.

(٢) القذذ: جمع القذة، وهي: ريش السهم، ينظر: ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٥٩٢: ٨؛ العيني، "عمدة القاري"، ١٤٣: ١٦.

(٣) رصافه بكسر الراء، هو: العصب الذي يلوى فوق مدخل النصل والرصاف جمع رصفة. العيني، "عمدة القاري"، ١٤٣: ١٦.

(٤) النضي: نصل السهم، وقيل: ما بين الريش والنصل ينظر: ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٥٩٢: ٨؛ العيني، "عمدة القاري"، ١٤٣: ١٦.

(٥) سبق الفرت والدم: أي جاوزهما ولم يتعلق فيه شيء منهما، بل خرجا بعده. ينظر: ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٥٩٢: ٨؛ العيني، "عمدة القاري"، ١٤٣: ١٦.

(٦) تدردر: تضطرب، تذهب وتجيء. ينظر: ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٥٩٢: ٨؛ العيني، "عمدة القاري"، ١٩٣: ٢٢.

(٧) أخرجه البخاري، "صحيح البخاري"، ١٧: ٩، كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: من ترك قتل الخوارج للتألف، وألا ينفرد الناس عنه، حديث رقم (٦٩٣٣).

الآية وصفاً من أوصاف المنافقين: يعيبون النبي صلى الله عليه وسلم في توزيع الصدقات وتفريقها، ويزعمون أنهم فقراء ليعطيهم منها^(١)، قالوا: "والله لا يعطيها محمد إلا من أحب، ولا يؤثر بها إلا هواه"^(٢)، والمعنى: أن من المنافقين من يطعنك ويعيبك^(٣)، ويتهمك بعدم العدل^(٤)، وما كان ذلك منهم إلا حرصاً على الدنيا وحطامها^(٥)، وهؤلاء يخرجون من الدين كخروج السهم من النصل دون أن يعلق فيه شيء^(٦).

كما جاء وصف المنافقين باللمز في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جَهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ٧٩]^(٧)، فعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: (لما نزلت آية الصدقة^(٨).....)

- ينظر: علي بن أحمد الواحدي، "أسباب النزول". تحقيق: عصام الحميدان، (ط٢)، الدمام: دار الإصلاح، ١٤١٢هـ)، ص ٢٤٨.
- (١) ينظر: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١: ١٦٦.
- (٢) أحمد بن محمد الثعلبي، "الكشف والبيان". ٥٦ : ٥٥ ينظر: الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٢ : ٥٠٥.
- (٣) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٢ : ٦٦.
- (٤) ينظر: الزمخشري، "الكشاف"، ٢ : ٢٨١.
- (٥) ينظر: محمد بن محمد القاسمي، "محاسن التأويل"، ٥ : ٤٣٥.
- (٦) ينظر: ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٨ : ٥٩٢.
- (٧) ينظر: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٨ : ٢١٥؛ ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١ : ٦٣؛ ٤ : ٣٤٥.
- (٨) آية الصدقة هي قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ

كنا نحامل^(١)، فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقالوا: مرائي، وجاء رجل فتصدق بصاع، فقالوا: إن الله لغني عن صاع هذا، فنزلت: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جَهْدَهُمْ﴾^(٢). هؤلاء هم المنافقون "لا يسلم أحد من عيهم ولمزهم في جميع الأحوال حتى ولا المتصدقون يسلمون منهم، إن جاء أحد منهم بمال جزيل قالوا هذا مراء، وإن جاء بشيء يسير قالوا: إن الله لغني عن صدقة هذا"^(٣)، يطعنون في صدقات المؤمنين، ويتهمونهم بالرياء والسمعة، ويتنقصون ممن لا يجد ما يتصدق به منهم، استهزاء وسخرية بهم^(٤).

فقابلهم الله على صنيعهم بأن سخر منهم وأعد لهم يوم القيامة العذاب الأليم، وبيّن سبحانه أنه لا ينفعهم الدعاء ولا الاستغفار لهم، قال تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [سورة المنافقون: ٦]^(٥).

المطلب الرابع: بيان العقوبة المترتبة على من اتصف بالهمز واللمز

جاء التشنيع على من اتصف بالهمز واللمز في القرآن الكريم وبيان العقوبة

سَكَنَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمُ ﴿١٣﴾ [سورة التوبة: ١٠٣].

(١) نحامل: نحمل على ظهورنا لغيرنا بالأجرة لنجد ما نتصدق به. ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٤١٦: ٣.

(٢) سبق تخريج الحديث ص ١٥.

ينظر: الواحدي، "أسباب النزول"، ص ٢٥٤.

(٣) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١٦٣: ٤.

(٤) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٥٨٨: ١١.

(٥) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٧٧: ٢.

المرتبة على ذلك، قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [سورة الهمزة: ١]، ويل لكل من يغتاب الناس ويغضهم^(١)، والويل واد في جهنم، والمراد أن مصيره الهلاك والعذاب الشديد^(٢)، وقوله تعالى ﴿لِكُلِّ﴾ [سورة الهمزة: ١] تعني أنّ كل من اتخذ همز المسلمين ولمزهم ديدناً له داخل في هذا التهديد^(٣).

ثم عرضت الآيات العقوبة المترتبة على الهمز واللمز، فقال تعالى: ﴿كَلَّا لِيُنْبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ﴾^(٤) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ^(٥) نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ^(٦) الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ^(٧) إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَسَدَةٌ^(٨) فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ^(٩) [سورة الهمزة: ٤-٩]، والمعنى: ليُطرحن الهمزة اللمزة ويُلقيين ويُقدفن في الحطمة، والحطمة اسم من أسماء النار، سميت بذلك لأنها تكسر وتحطم^(٤)، وجاء التعبير بلفظ النبذ لأنه من أكثر الألفاظ استعمالاً في إلقاء ما يُكره، قال تعالى: ﴿فَأَخَذَتْهُ وَجُودُهُ فَنَبَذَتْهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾^(١٠) [سورة الذاريات: ٤٠]، شبههم الله استحقاقاً لهم بحصيات أخذن وطُرحن^(٥)، كما جاء وصف النار بأنها موقدة، أي مستعرة تأكل اللحم وتحطم العظام^(٦)، وقيل: المراد

(١) ينظر: الزجاج، "معاني القرآن وإعرابه"، ٣٦١: ٥.

(٢) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٦١٦: ٣؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"،

١٨١: ٢٠.

(٣) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٥٣٦: ٣٠.

(٤) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٦١٦: ٣، منصور بن محمد السمعي، "تفسير

القرآن"، ٢٨٠: ٦؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٨٤: ٢٠.

(٥) ينظر: ابن عاشور، "تفسير السمرقندي"، ٣٠: ٥٤٠.

(٦) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٦١٦: ٣.

مستمرة في الالتهاب لا يزول لهيبتها^(١)، ثم وُصفت النار بأنها تطلع على الأفئدة، أي: تشرف عليها، وُحُصت الأفئدة بالذكر لأن الألم إذا وصل إليها مات صاحبها، هم في حال الأموات لكنهم لا يموتون^(٢)، قال تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾ [سورة الأعلى: ١٣]، وقيل معنى تطلع على الأفئدة أي: يُلْخِصُ حَرْهَا إِلَى الْقَلْبِ ثُمَّ يُكْسِي لَحْمًا جَدِيدًا، ثُمَّ تَقْبَلُ عَلَيْهِ فَتَأْكُلُهُ^(٣).

وفي إضافة النار إلى اسم الجلالة ووصفها بالإيقاد ترويع بها وتهويل لأمرها، ولم تحصل هذه الإضافة في القرآن الكريم إلا في هذا الموضع للدلالة على شناعة الفعل^(٤).

ثم حُتِمت السورة بذكر أوصاف النار فقال تعالى: ﴿إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ﴾ [سورة الهمزة: ٨]: أي أنها مطبقة عليهم ولا باب فيها^(٥)، وقيل المعنى: أبواب بعضها فوق بعض^(٦)، وفي قوله تعالى ﴿عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الهمزة: ٨] بدلا من قوله (فوقهم) دلالة على الملاصقة وملازمة العذاب زيادة في التئيس من الخلاص والخروج منها^(٧). واستمرت الآيات بذكر أوصاف النار في قوله تعالى: ﴿فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ﴾ [سورة

(١) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٣٠: ٥٤٠.

(٢) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٦١٦: ٣.

(٣) ينظر: الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٥٥٣: ٤.

(٤) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٣٠: ٥٤٠؛ القاسمي، "محاسن التأويل"، ٥٤٠: ٩.

(٥) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٥٤١: ٣٠.

(٦) ينظر: ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥٢٢: ٥.

(٧) ينظر: السمعاني، "تفسير القرآن"، ٢٨٢: ٦؛ ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥٢٢: ٥.

الهمزة: ٩]، أي طَبَّقَهَا ممتد ومشدود إلى الأعمدة^(١)، فهي أعمدة ممدودة الطول وهي أرسخ من القصيرة، والأعمدة جمع عماد وعمود وهي "أوتاد الأطباق التي تطبق على أهل النار"^(٢).

وفي المعنى قولان: أحدهما أن أبواب جهنم أُطبقت وأغلقت عليهم، ثم مُدَّت وشُدَّت بأوتاد من حديد من نار، حتى يرجع عليهم حرّها وغمّها فلا يُفتح لهم باب، ولا يدخل عليهم روح، قاله مقاتل، والمجروح على هذا القول متعلق بمؤصدة^(٣).
والثاني: أنهم مغلولون موثوقون في العمدة، فالمجروح على هذا في موضع خبر مبتدأ مضمّر تقديره: هم موثوقون في عمدة^(٤).

وكل هذه الأوصاف التي وصفت بها النار -أعازنا الله منها- كانت تقوية لتمثيل شدة الإغلاظ على الهمزة اللمزة بأقصى ما يبلغه ما تعارف عليه الناس من الأحوال^(٥).

كما جاء بيان العقوبة المترتبة على الهمز واللمز في القرآن الكريم في قوله تعالى:
﴿الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ٧٩]: أي

(١) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٦١٧: ٣؛ الثعلبي، "الكشف والبيان"، ٢٨٧:

١٠.

(٢) ينظر: الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٥٥٤: ٤.

(٣) ينظر: مقاتل، "تفسير مقاتل"، ٨٣٧: ٤؛ الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٥٥٤: ٤؛ ابن

جزري، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٥١٢: ٢.

(٤) ينظر: ابن جزري، "التسهيل لعلوم التنزيل"، ٥١٢: ٢.

(٥) ينظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٥٤٢: ٣٠.

عذاب دائم مستمر وثابت موجع^(١)، ومعنى سخر الله منهم: أي جازاهم على استهزائهم بالمؤمنين بأن أهانهم وعذبهم وأذلمهم^(٢)، وفي هذا دلالة على تحريم اللمز والسخرية بالمؤمنين^(٣).

وفي قوله تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ۝١١ مَنَاجٍ لِلنَّخِيرِ مُعْتَدٍ ۝١٢ عَتَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ۝١٣﴾ [سورة القلم: ١١-١٦]. جاء بيان عقوبة الهمز، والمعنى: سنجعل لمن اتصف بهذه الصفات علامة تسود وجهه ويُعرف بها يوم القيامة^(٤)، أو سنجعل له علامة على أنفه^(٥)، واختيار الوجه لإيقاع العقوبة لأن الوجه أكرم موضع في الجسد، كما أن الأنف أكرم موضع في الوجه، لذا جاء التعبير بالوسم على الخرطوم لما فيه من الجمع بين التشويه والإهانة، وللدلالة على غاية الإذلال^(٦)، كما أن في اختيار لفظ الخرطوم بدلا عن الأنف تحقير للمتصف بالهمز واللمز في الآيات وإنزال له من حالة الآدمية إلى حالة البهائم. وقيل المعنى: سنجعل له مسبةً أو عاراً بين العرب، وسنعمل له من الدّم

(١) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٧٧: ٢؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٤٣٩: ٢.

(٢) ينظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ١٦٥: ٤؛ الشوكاني، "فتح القدير"، ٤٣٩: ٢.

(٣) ينظر: القاسمي، "محاسن التأويل"، ٤٦٢: ٥.

(٤) ينظر: السمرقندي، "تفسير السمرقندي"، ٤٨٢: ٢؛ الواحدي، "التفسير الوسيط"، ٣٣٦: ٤.

(٥) ينظر: الثعلبي، "الكشف والبيان"، ١٥: ١٠.

(٦) ينظر: الزمخشري، "الكشاف"، ٥٨٨: ٤؛ ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٧٧: ٢٩.

والإشهار بالشر ما لا يخفى، فيكون ذلك ثابتاً بيننا كالوسم على الأنف^(١). وما هذا الوعيد والتشنيع للهمز واللمز إلا لأنهما من صور الاستهزاء والسخرية التي حرّمها الله، ولما تؤدي إليه من المشاحنة والمنازعة والبغضاء بين المسلمين، ولما فيه من انتهاك حرّمت المسلمين والتعدي عليهم، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٨]، أي بغير ذنب ارتكبه، وبما لم يعملوه، وبغير ما وقع منهم، على سبيل التنقص والعيب في حقهم^(٢)، فلا يحلّ إيذاء المسلم بأي وجه من الوجوه، قولاً أو فعلاً أو إيماءً، لذا كان الهمز واللمز من كبائر الذنوب في أمور الدنيا، ومن أعظم الذنوب الموجبة لعذاب الله يوم القيامة^(٣).

- (١) ينظر: السمعاني، "تفسير القرآن"، ٢٢: ٦؛ ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٣٤٩: ٥.
 (٢) ينظر: مكّي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية"، ٥٨٦٨: ٩؛ الزمخشري، "الكشاف"، ٥٥٩: ٣؛ ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٤٢٤: ٦.
 (٣) ينظر: السعدي، "تفسير الكريم الرحمن"، ص ٣٤٥.

الخاصة

الحمد لله على توفيقه ومنه وكرمه، خُص هذا البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات، أما النتائج فهي:

- ١- عدم اتفاق اللغويين والمفسرين في بيان معنى الهمز واللمز.
- ٢- الراجع في المعنى الاصطلاحي أن الهمز يعني العيب في الغيب، واللمز يعني العيب حال المواجهة.
- ٣- تعدد موضوعات القرآن الكريم المتصلة بمادة الهمز واللمز.
- ٤- جاء نهي الله عن الهمز واللمز بأساليب عدّة في القرآن الكريم، وجاء بيان الوعيد الشديد المترتب على من اتصف بهما.
- ٥- الهمز واللمز من محازي المنافقين وصفات المشركين، ومن عامل أحداً بمثل صفاتهم كان له نصيب من الوعيد المترتب عليهم.
- ٦- الهمز واللمز من صفات المتكبرين، فهما صفتان ملازمتان لاحتقار الناس والخطّ من أقدارهم.
- ٧- اقتران صفتي الهمز واللمز بالمال وحبّه وجمعه في القرآن الكريم، لأت المال سبب لوقوع الهمز واللمز، لاغتزار صاحبه به، وظنّاً منه أنه سبب لخلوده.
- ٨- تقرير معنى الأخوة بين المسلمين، وإنزال المسلم نفسه بمنزلة أخيه منه، والنهي عن الهمز واللمز والنبز المفضي إلى خرم هذه الأخوة.
- ٩- الأمر بالاستعاذة من همزات الشياطين وخطراتهم ووساوسهم.
- ١٠- تقرير قاعدة: الجزاء من جنس العمل، فجزاء كل عمل مماثل لجنس العمل

من خير أو شر.

التوصيات:

- أوصي الباحثين بتتبع الألفاظ القرآنية ودراسة الموضوعات المتعلقة بها، واستنباط الفوائد الدقيقة منها.
- أوصي بإعداد بحث علمي لمادة الهمز واللمز في تخصص الحديث الشريف، بتتبع الألفاظ في كلام النبي ﷺ، ومناسبة ورودها، والموضوعات المستنبطة منها.



فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن القيم: محمد بن أبي بكر، "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تحقيق: محمد عبد السلام، (ط١، بيروت " دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).

ابن بطال، علي بن خلف، "شرح صحيح البخاري". تحقيق: ياسر بن إبراهيم، (ط٢، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ).

ابن جزى، محمد بن أحمد، "التسهيل لعلوم التنزيل". تحقيق: عبد الله الخالدي، (ط١، بيروت: دار الأرقم).

ابن حجر، أحمد بن محمد، "الزواجر عن اقتراف الكبائر". (ط١، دار الفكر، ١٤٠٧هـ).

ابن حيان، محمد بن حيان، "البحر المحيط في التفسير". تحقيق: صدقي محمد جميل، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ).

ابن خالويه، الحسين بن أحمد، "الحجة في القراءات السبع"، تحقيق: د. عبد العال مكرم، (ط٤، بيروت: دار الشروق، ١٤٠١هـ).

ابن سيده، علي بن إسماعيل، "المخصص"، تحقيق: خليل جفال، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧هـ).

ابن عادل، عمر بن علي، "اللباب في علوم الكتاب". تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرون، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).

ابن عاشور، محمد الطاهر، "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م).

ابن عثيمين، محمد بن صالح، "تفسير القرآن الكريم". (ط١، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ١٤٢٦هـ).

ابن فارس، أحمد بن فارس القزويني، "مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام هارون،

- (دار الفكر، ١٣٩٩هـ).
- ابن فورك، محمد بن الحسن، "تفسير ابن فورك"، تحقيق: علال بندويش، (ط١)، المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى، ١٤٣٠هـ).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق: محمد حسين، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).
- ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن مجاهد، "السبعة في القراءات"، (ط٢)، مصر: دار المعارف، ١٤٠٠هـ).
- ابن منظور، محمد بن مكرم. "لسان العرب". (ط٣)، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).
- أبو طالب المكي، محمد بن علي، "قوت القلوب". تحقيق: عاصم الكيالي، (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٦هـ).
- الأزهري، محمد بن أحمد، "تهذيب اللغة". تحقيق: محمد عوض، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث، ٢٠٠١م).
- الأندلسي، عبد الحق بن عطية، "المحرر الوجيز". تحقيق: عبد السلام محمد، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ).
- البخاري، محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري". اعتنى به: محمد بن زهير الناصر، (ط١)، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
- البغوي، الحسين بن مسعود، "شرح السنة"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط٢)، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ).
- البقاعي، إبراهيم بن عمر، "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي).
- البلخي، مقاتل بن سليمان، "تفسير مقاتل بن سليمان". تحقيق: عبد الله شحاتة، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٣هـ).
- البناء، أحمد بن محمد، "إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر"، (ط٣)،

- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٧هـ).
- الترمذي، محمد بن عيسى، "سنن الترمذي". تحقيق: أحمد شاكر، وآخرون، (ط٢، مصر: مطبعة مصطفى البابي، ١٣٩٥هـ).
- التميمي، محمد بن حبان، "صحيح ابن حبان". تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ).
- الثعلبي، أحمد بن محمد، "الكشف والبيان". تحقيق: أبو محمد بن عاشور، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ).
- الجرجاني، علي بن محمد، "التعريفات"، تحقيق: مجموعة من العلماء، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).
- الجوهري، إسماعيل بن حماد، "الصحاح". تحقيق: أحمد عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ).
- الحراني، أحمد بن تيمية، "مجموع الفتاوى". جمع: عبد الرحمن بن قاسم، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ).
- الحنبلي، عبد الرحمن بن رجب، "جامع العلوم والحكم". (ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٨هـ).
- الحنبلي، عبد الرحمن بن رجب، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق: محمود شعبان وآخرون، (ط١، القاهرة: مكتب تحقيق دار الحرمين، ١٤١٧هـ).
- الخطيب، محمد بن أحمد، "السراج المنير". (القاهرة: مطبعة بولاق، ١١٢٨هـ).
- الذهبي، محمد بن أحمد، "الكبائر". تحقيق: مشهور بن حسن، (ط٢، مكتبة الفرقان، ١٤٢٤هـ).
- الرازي، محمد بن أبي بكر، "مختار الصحاح". (ط٥، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ).
- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، "مفردات ألفاظ القرآن". تحقيق: صفوان عدنان داودي، (ط١، بيروت: دار القلم، ١٤١٢هـ).

- الزبيدي، محمد مرتضى، "تاج العروس". تحقيق: مجموعة من المحققين، (دار الهداية).
- الزجاج، إبراهيم بن السري، "معاني القرآن وإعرابه". تحقيق: عبد الجليل شلبي، (ط ١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ).
- الزخشري، محمود بن عمرو، "الكشاف". (ط ٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ).
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان". تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، (ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ).
- السمرقندي، نصر بن محمد، "تفسير السمرقندي". تحقيق: محمود مطرجي، (بيروت: دار الفكر).
- السمعاني، منصور بن محمد، "تفسير القرآن"، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وآخرون، (ط ١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ).
- الشوكاني، محمد بن علي، "فتح القدير". (ط ١، بيروت: دار ابن كثير، ١٤١٤هـ).
- الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان". تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط ١، دار هجر للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ).
- الطبي، الحسين بن عبد الله، "فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب". تحقيق: جميل عطا، (ط ١، الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ١٤٣٤هـ).
- العسكري، الحسن بن عبد الله، "الفروق اللغوية". تحقيق: محمد سليم، (القاهرة: دار العلم والثقافة).
- العيني، محمود بن أحمد، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، "العين". تحقيق: مهدي المخزومي وآخرون، (دار الهلال).

- القاري: علي بن محمد، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح". (ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٢هـ).
- القاسمي، محمد بن محمد، "محاسن التأويل". تحقيق: محمد باسل، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).
- القرطبي، محمد بن أحمد، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وآخرون، (ط ٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ).
- القيسي، مكّي بن أبي طالب، "الهداية إلى بلوغ النهاية". تحقيق: مجموعة رسائل جامعية، (ط ١، جامعة الشارقة: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ١٤٢٩هـ).
- النسفي، عبد الله بن أحمد، "مدارك التنزيل وحقائق التأويل". تحقيق: يوسف بديوي، (ط ١، بيروت: دار الكلم الطيب، ١٤١٩هـ).
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". تحقيق: محمد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- الواحدي، علي بن أحمد، "أسباب النزول". تحقيق: عصام الحميدان، (ط ٢، الدمام: دار الإصلاح، ١٤١٢هـ).
- الواحدي، علي بن أحمد، "التفسير الوسيط". تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرون، (ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية)

bibliography

Ibn al-Qayyim: Muhammad bin Abi Bakr, "I'lām al-muwaqqi'īn 'an Rabb al-'ālamīn". Investigated by: Muhammad Abd al-Salam, (1st edition, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1411 AH).

Ibn Battal, Ali bin Khalaf, "Sharh Sahih al-Bukhari. " Investigated by: Yasser bin Ibrahim, (2nd edition, Al-Rushd Library, 1423 AH).

Ibn Jazi, Muhammad bin Ahmad, "Al-Tashil li Ulum al-Tanzil. " Edited by: Abdullah Al-Khalidi, (1st edition, Beirut: Dar Al-Arqam).

Ibn Hajar, Ahmed bin Muhammad Al-Haytami, "al-Zawājir 'an iqtirāf al-kabā'ir" (1st edition, Dar Al-Fikr, 1407 AH).

Ibn Seeda, Ali bin Ismail, "al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A'zam". Edited by: Abdul Hamid Hindawi, (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1421 AH).

Ibn Adel, Omar bin Ali, "Al-Lubab fi Ulum al-Kitab. " Edited by: Adel Abdul-Mawjoud and others, (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1419 AH).

Ibn Ashour, Muhammad Al-Tahir, "al-Tahrīr wa-al-tanwīr". (Tunisia: Tunisian Publishing House, 1984 AD).

Ibn Faris, Ahmed bin Faris Al-Qazwini, "Maqāyīs al-lughah". Investigation: Abdul Salam Haroun, (Dar Al-Fikr, 1399 AH).

Ibn Fūrak, Muhammad bin Al-Hasan, "tafsīr Ibn Fūrak". edited by: Allal Bandawish, (1st edition, Kingdom of Saudi Arabia: Umm Al-Qura University, 1430 AH).

Ibn Kathir, Ismail bin Omar, "tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm". Edited by: Muhammad Hussein, (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1419 AH).

Ibn Manzur, Muhammad bin Makram. "Lisān al-'Arab". (3rd edition, Beirut: Dar Sader, 1414 AH).

Abu Talib al-Makki, Muhammad bin Ali, "Qūt al-qulūb". Edited by: Asim Al-Kayyali, (2nd edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1426 AH).

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmed, "Tahdhīb al-lughah". Edited by: Muhammad Awad, (1st edition, Beirut: Dar Ihya al-

Turath, 2001 AD).

Al-Andalusi, Abd al-Haqq ibn Attiya, "The Brief Editor. " Verified by: Abdul Salam Muhammad, (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmi, 1422 AH).

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, "Sahih Al-Bukhari. " Edited by: Muhammad Al-Nasser, (1st edition, Dar Touq Al-Najat, 1422 AH).

Al-Baghawi, Al-Hussein bin Masoud, "Sharh Al-Sunnah", edited by: Shuaib Al-Arnaout and others, (2nd edition, Beirut: Al-Maktab Al-Islami, 1403 AH).

Al-Balkhi, Muqatil bin Suleiman, "tafsīr Muqātil ibn Sulaymān" Edited by: Abdullah Shehata, (1st edition, Beirut: Dar Ihya al-Turath, 1423 AH).

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa, "Sunan Al-Tirmidhi. " Edited by: Ahmed Shaker, and others, (2nd ed. , Egypt: Mustafa Al-Babi Press, 1395 AH).

Al-Tamimi, Muhammad Ibn Hibban, "Sahih Ibn Hibban. " Edited by: Shuaib Al-Arnaout, (1st edition, Beirut: Al-Resala Foundation, 1408 AH).

Al-Thaalabi, Ahmed bin Muhammad, "al-kashf wa-al-bayān". Edited by: Abu Muhammad bin Ashour, (1st edition, Beirut: Arab Heritage Revival House, 1422 AH).

Al-Jurjani, Ali bin Muhammad, "Al-Ta'rifāt", edited by: a group of scholars, (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1403 AH).

Al-Jawhari, Ismail bin Hammad, "Al-Sihāh". Edited by: Ahmed Attar, (4th ed. , Beirut: Dar Al-Ilm Lil-Millain, 1407 AH).

Al-Harrani, Ahmed Ibn Taymiyyah, "Majmū' al-Fatāwā". Edited by: Abdul-Haman bin Qasim, (Madinah: King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, 1416 AH).

Al-Hanbali, Abd al-Rahman bin Rajab, "Jāmi' al-'Ulūm wa-al-Ḥikam". (1st edition, Beirut: Dar Al-Ma'rifa, 1408 AH).

Al-Hanbali, Abd al-Rahman bin Rajab, "Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari. " Edited by: Mahmoud Shaaban and others, (1st edition, Cairo: Dar Al-Haramain Investigation Office, 1417 AH).

Al-Khatib, Muhammad bin Ahmed, "al-Sarrāj al-munīr. " (Cairo: Boulaq Press, 11285 AH).

Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed, "al-kabā'ir" Edited by: Mashhour bin Hassan, (2nd edition, Al-Furqan Library, 1424 AH).

Al-Razi, Muhammad bin Abi Bakr, "Mukhtar Al-Sihah. " (5th edition, Beirut: Modern Library, 1420 AH).

Al-Raghib Al-Isfahani, Al-Hussein bin Muhammad, "al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur'ān". Edited by: Safwan Al-Daoudi, (1st edition, Beirut: Dar Al-Qalam, 1412 AH).

Al-Zubaidi, Muhammad Mortada, "Taj Al-Arous". Investigation: A group of investigators, (Dar Al-Hidaya).

Al-Zajjaj, Ibrahim bin Al-Sirri, "ma'ānī al-Qur'ān wa-i'rābuh". Edited by: Abdul Jalil Shalabi, (1st edition, Beirut: Alam al-Kutub, 1408 AH).

Al-Zamakhshari, Mahmoud bin Amr, "Al-Kashaf". (3rd edition, Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1407 AH).

Al-Saadi, Abd al-Rahman bin Nasser, "Taysir al-Karim al-Rahman fī Tafsir Kalam al-Mannan. " Verified by: Abd al-Rahman al-Luwaihiq, (1st edition, Al-Resala Foundation, 1420 AH).

Al-Samarqandi, Nasr bin Muhammad, "Bahr Al-Ulum". Investigation: Mahmoud Matraji, (Beirut: Dar Al-Fikr).

Al-Sam'āni, Mansour bin Muhammad, "tafsīr al-Qur'ān" , edited by: Yasser bin Ibrahim and others, (1st edition, Riyadh: Dar Al-Watan, 1418 AH).

Al-Shawkani, Muhammad bin Ali, "Fatah Al-Qadeer. " (1st edition, Beirut: Dar Ibn Kathir, 1414 AH).

Al-Tabari, Muhammad bin Jarir, "Jami' al-Bayan. " Investigation: Ahmed Shaker, (1st edition, Al-Resala Foundation, 1420 AH).

Al-Tibi, Al-Hussein bin Abdullah, "Fattūḥ al-ghayb fī al-kashf 'an qinā' al-rayb". Edited by: Jamil Atta, (1st edition, Publisher: Dubai International Holy Quran Award, 1434 AH).

Al-Askari, Al-Hassan bin Abdullah, "al-Furūq al-lughawīyah". Edited by: Muhammad Salim, (Cairo: Dar Al-Ilm and Culture).

Al-Farahidi, Al-Khalil bin Ahmed, "Al-Ain". Investigation: Mahdi Al-Makhzoumi and others, (Dar Al-Hilal).

Al-Qari: Ali bin Muhammad, "Mirqāt al-mafātīḥ sharḥ

Mishkāt al-Maṣābīḥ". (1st edition, Beirut, Dar Al-Fikr, 1422 AH).

Al-Qasimi, Muhammad bin Muhammad, "Maḥāsin al-ta'wīl". Edited by: Muhammad Basil, (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1418 AH).

Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmad, "Al-Jami' Lihkam Al-Qur'an." Edited by: Ahmed Al-Baradouni and others, (2nd edition, Cairo: Dar Al-Kutub Al-Misria, 1384 AH).

Al-Qaisi, Makki bin Abi Talib, "al-Hidāyah ilā Bulūgh al-nihāyah". Edited: Collection of University Theses, (1st edition, University of Sharjah: College of Sharia and Islamic Studies, 1429 AH).

Al-Nasafi, Abdullah bin Ahmed, "Madārik al-tanzīl wa-ḥaqā'iq al-ta'wīl". Edited by: Youssef Badawi, (1st edition, Beirut: Dar Al-Kalam Al-Tayeb, 1419 AH).

Al-Naysaburi, Muslim bin Al-Hajjaj, "Ṣaḥīḥ Muslim". Edited by: Muhammad Abdel Baqi, (Beirut: Arab Heritage Revival House).

Al-Wahidi, Ali bin Ahmed, "asbāb al-nuzūl". Edited by: Issam Al-Humaidan, (2nd edition, Dammam: Dar Al-Islah, 1412 AH).

Al-Wahidi, Ali bin Ahmed, "al-tafsīr al-Wasīṭ". Edited by: Adel Abdel Mawjoud and others, (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah).



جامعة المدينة الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (1)

No.	Researches	page
1-	<p style="text-align: center;">Mukhtasar Mufid Fi At-Tajwid By Abū Ḥafṣ Sirāj al-Dīn ‘Umar bin Zain al-Dīn Qāsim al-Anṣārī, famous as An Nashār (d. 907 AH)</p> <p style="text-align: center;">- Study and Investigation - Dr. Naher bin Hamdan Al-Mohammadi</p>	11
2-	<p style="text-align: center;">The listening and Recitation of Ibn al-Qarrab from his Sheikh Ibn al-Mihran in the book: »Ash-Shafi fi ‘ilal al-Qira-at«</p> <p style="text-align: center;">-compilation and study- Dr. ABDULAZIZ BATEL BATTAL ALRASHIDI</p>	81
3-	<p style="text-align: center;">Qur’anic Recitations and their guidance in the Abu Ali Al-Qali’s two books »Al-Bari’ fi al-lugha«, and »Al-Maqsur wa al-mamdud«</p> <p style="text-align: center;">-compilation and study- Dr. Baraa bin Hashim bin Ali Al-Ahdal</p>	135
4-	<p style="text-align: center;">The Meaning Of The (Ba’a) Accociating With (Ism) In Al-Basmalah And The Like And The Resulting Meanings And Issues</p> <p style="text-align: center;">-Inductive Analytical Study - Prof. Khaled Bin Othman AlSabt</p>	191
5-	<p style="text-align: center;">The word “Qurain” in the Holy Qur’an</p> <p style="text-align: center;">-an analytical study - Dr. Ibrahim Muhammad Ibrahim Sultan</p>	247
6-	<p style="text-align: center;">Whispering and Touching in the Holy Quran</p> <p style="text-align: center;">-Objective Study- Dr. Tahani Salem Ahmad Bahwirth</p>	295
7-	<p style="text-align: center;">The tools for criticizing interpretation according to Ibn Taymiyyah</p> <p style="text-align: center;">Dr. Aqeel bin Salem Al-Shammari</p>	351
8-	<p style="text-align: center;">The narrators about whom Imam Al-Dhahabi raised disagreements and did not rule anything about them in his book Al-Kashif From the beginning of his name Ibrahim to the end of his name Othman</p> <p style="text-align: center;">-plural and study- Prof. Ahmed bin Ali Al Handody Al Ghamdi</p>	395
9-	<p style="text-align: center;">Al-Fawāid Al-Multaqatah wa Al-Farāid Al-Multaqatah</p> <p style="text-align: center;">- Edited and Studied- Prof. Sulayman bin Salih bin Abdullah Al-Thinyan</p>	467
10-	<p style="text-align: center;">Razina may God be pleased with her and her narrations in the books of the Sunnah of the Prophet</p> <p style="text-align: center;">Dr. Munirah bint Gobran bin Hadi Al-Qahtani</p>	559

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal



Publication Rules at the Journal (*)

- 1-The research should be new and must not have been published before.
- 2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- 3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- 4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- 5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- 6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- 7-In case the research publication is approved, the journal shall
- 8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- 9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- 10-The journal's approved reference style is "Chicago".
- 11-The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- 12- The researcher should send the following attachments to the journal:
The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin Julaidan Az-Zufairi

Professor of Aqidah at Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri

Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(Managing Editor)

**Prof. Ramadan Muhammad Ahmad
Al-Rouby**

Professor of Economics and Public
Finance at Al-Azhar University in Cairo

**Prof. ‘Abdullāh ibn Ibrāhīm al-
Luḥaidān**

Professor of Da‘wah at Imam
Muhammad bin Saud Islamic University

**Prof. Hamad bin Muhammad Al-
Hājiri**

Professor of Comparative Jurisprudence
and Islamic Politics at Kuwait
University

**Prof. ‘Abdullāh bin ‘Abd al-‘Aziz Al-
Falih**

Professor of Fiqh Sunnah and its
Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al- Muzaini

Professor of Tafseer and Sciences of
Qur‘aan at Islamic University

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi

Associate Professor of Law at the
Islamic University

**Prof. ‘Abd-al-Qādir ibn Muḥammad
‘Aṭā Şūfi**

Professor of Aqeedah at the Islamic
University of Madinah

**Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-
Husaini**

Professor of Fiqh Sunnah and its
Sources at the Islamic University

**Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-
Rufā‘ī**

Professor of Jurisprudence at Islamic
University

**Prof. Muhammad bin Ahmad Al-
Barhaji**

Professor of Qirā‘āt at Taibah University

**Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-
Seyyid**

Professor of Qiraa‘aat at Islamic
University

Dr. Ḥamdān ibn Lāfi al-‘Anāzī

Associate Professor of Exegesis and
Quranic Sciences at Northern Border
University

Dr. Ali Mohammed Albadrani

(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi

(Publishing Department)

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed

Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu

A Professor of higher education in Morocco

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad

Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij

A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri

A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud

Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami

The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr

Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri

former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer

A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Correspondence :



**The papers are sent with the name of the Editor - in
– Chief of the Journal to this E-mail address:**

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>





الإسلامية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



Copyrights are reserved

Paper Version :

Filed at the King Fahd National Library No :

7836 - 1439

and the date of : (17/9/1439 AH)

International serial number of periodicals (ISSN)

1658 - 7898

Online Version :

Filed at the King Fahd National Library No :

7838 - 1439

and the date of : (17/9/1439 AH)

International Serial Number of Periodicals (ISSN)

1658 - 7901



KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (209) - Volume (1) - Year (58) - June 2024

**KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH**



ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (209) - Volume (1) - Year (58) - June 2024